

دورة : استثنائية
جلسة : مفتوحة للعموم

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
جماعة الخميسات
مديرية المصالح

محضر

اجتماع المجلس الجماعي لمدينة الخميسات في إطار الدورة الاستثنائية
المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 (الجلسة الأولى).

الورقة الحافظة

عقد المجلس الجماعي لمدينة الخميسات اجتماعه في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 على الساعة العاشرة وخمسة وأربعين دقيقة صباحا بمقر الخزنة الجماعية تحت الرئاسة الفعلية للسيد حسن ميسور رئيس المجلس الجماعي وحضور السيد باشا مدينة الخميسات .

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 35

- عدد الأعضاء الحاضرين 25 وهم السيدات و السادة :

- 1- حسن ميسور : رئيس المجلس الجماعي
- 2- سعيد منصور : النائب الأول للرئيس
- 3- زهير علوي يزدي : النائب الثاني للرئيس
- 4- أحمد بلغازي : النائب الثالث للرئيس
- 5- مصطفى نوح : النائب الرابع للرئيس
- 6- أحمد أرشمال : النائب الخامس للرئيس
- 7- ربعة بوجة : النائبة السادسة للرئيس
- 8- فؤاد لعتريس : كاتب المجلس
- 9- خالد بروزيين : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
- 10- محمد حدوتي : رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية.
- 11- أمينة زنيبر : رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات
- 12- الطاهر أحيزون : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
- 13- نزهة بلقياس : نائبة رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة وسياسة المدينة
- 14- حسناء الحاجي : نائبة رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
- 15- بوجمة بولعياض : مستشار

- 16-الحسين الجامعي : مستشار
 17-عبد السلام البويرماني : مستشار
 18-طه بلكوح : مستشار
 19-العزيزة بويسحاق : مستشارة
 20-مريمة حمو زين : مستشارة
 21-عبد العزيز صديقي : مستشار
 22-أحمد بوشيخي : مستشار
 23-خالد أرحو : مستشار
 24-حنان صباح : مستشارة
 25-عبد الرزاق مهدي : مستشار

*** عدد العضوات والأعضاء الغائبين 10 (عشرة) وهم السيدات والسادة :**

1. هدى المسعودي : النائبة السابعة للرئيس
 2. ليلى كريني : رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
 3. نور الدين خرماز : رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة وسياسة المدينة
 4. ليلى الأحمادي : نائبة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
 5. إلهام دهبي : نائبة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات
 6. أمينة سعدي : نائبة كاتب المجلس
 7. محمد السباعي : مستشار
 8. توفيق بوشعرة : مستشار
 9. مراد بوعلام : مستشار
 10. بشرى العكوري : مستشارة

المناصب الشاغرة : لا أحد

- حضر من المصالح الجماعية السادة :

1. يوسف متل : مدير المصالح الجماعية
 2. عبد النبي الجامعي : رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية
 3. سعاد الأمغاري : رئيسة مصلحة الميزانية والمحاسبة
 4. نور الدين البعقلي : رئيس مكتب تتبع الاتفاقيات والشراكات
 5. سعاد عباذ : رئيسة مكتب شؤون المجلس واللجان
 6. سهام باديش : مكتب شؤون المجلس واللجان

- حضر من المصالح الباشوية السادة:

- حكيم الأكل
 - رشيدة سكري
 - المعطي جدو

وبعد التأكد من توفر النصاب القانوني تلا كاتب المجلس ملخص الدورة العادية لشهر ماي 2023 واستعرض جدول أعمال هذه الدورة وهو كالتالي :

1. الدراسة والتصويت على تعديل ميزانية 2023 لجماعة الخميسات.
2. الدراسة والتصويت على تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية .
3. الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية/ المديرية العامة للجماعات الترابية وعمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط – سلا – تمارة – الخميسات) من أجل " تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها " .
4. الدراسة والتصويت على تعديل اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.
5. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء : المحطة الطرقية
6. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء : سوق الباعة الجائلين بحي الوحدة.
7. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء: المجزرة الجماعية.
8. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء: النادي البلدي للتنس.
9. الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي.
10. الإجابة على الأسئلة الكتابية .

ويتكون جدول أعمال الجلسة الأولى من النقاط التالية :

1. الدراسة والتصويت على تعديل ميزانية 2023 لجماعة الخميسات.
2. الدراسة والتصويت على تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية .
3. الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية/ المديرية العامة للجماعات الترابية وعمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط – سلا – تمارة – الخميسات) من أجل " تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها " .
4. الدراسة والتصويت على تعديل اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.
5. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء : المحطة الطرقية
6. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء : سوق الباعة الجائلين بحي الوحدة.
7. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء: المجزرة الجماعية.

8. الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء: النادي البلدي للتنس.

9. الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي.

وقبل ذلك تلا السيد الرئيس الكلمة الافتتاحية التالية:

السيد باشا مدينة الخميسات
السيدات والسادة عضوات وأعضاء المجلس الجماعي
السيدات والسادة أطر وموظفو الجماعة
السادة ممثلو الإعلام المحلي

أيها الحضور الكريم

في البداية، أود أن أرحب بالحضور الكريم شاكرا لكم تلبية الدعوة لحضور أشغال هذه الدورة الاستثنائية، ولا تفوتني الفرصة أن أتقدم إليكم جميعا بأزكى التهاني وأطيب الأمنيات بمناسبة العام الهجري 1445 هجرية، أعاده الله علينا وعلى الأمة الإسلامية جمعاء بالخير والهناء، كما وأن وطننا على مشارف الاحتفال بعيد العرش المجيد الذي يصادف الذكرى الرابعة والعشرين لتربع صاحب الجلالة على عرش أسلافه الميامين، نجدد ولائنا لقائد الأمة سائلين المولى تعالى أن يمن عليه بالصحة والعافية ويبقيه ذخرا لهذا البلد، ضامنا لأمنه واستقراره.

أما بخصوص جدول أعمال هذه الدورة، فتجدر الإشارة إلى أنها جاءت سعيا منا لإتمام إجراءات إعداد ميزانية جماعة الخميسات برسم السنة المالية 2023 ، والتي توصلنا بشأنها برسالة جوابية من السيد عامل الإقليم عدد 4338 بتاريخ 14 يوليوز 2023 جوابا على طلب الجماعة لدعم مالي من أجل سد العجز الذي عرفه مشروع ميزانية الجماعة برسم السنة المالية 2023 عبر الرفع من حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة، وقد تم التوصل بمبلغ إضافي قيمته 4.300.000.000 درهم كحصة تكميلية. لذا وجدنا أنفسنا مضطرين لإعادة دراسة مشروع الميزانية وفق هذه المستجدات، بالإضافة إلى نقطة تهم إجراء بعض التحويلات لاستكمال المبلغ المطلوب لشراء شاحنة مزودة برشاش بعد توصل الجماعة بدعم مالي قدره 500.000.00 درهم من المديرية العامة للجماعات الترابية، وذلك استجابة لحاجيات بعض المصالح والمرافق الحيوية بالجماعة وكذا مبلغ 35.000.00 درهم من أجل إصلاحات الأشغال الكبرى للصيانة الخاصة بالمجازر الجماعية .

كما تم إدراج نقطة تتعلق بعقد اتفاقية شراكة مع وزارة الداخلية- المديرية العامة للجماعات الترابية و عمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط - سلا - تمارة - الخميسات) وجماعة الخميسات من أجل " تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها " ، وذلك لما ترومه أهداف هذه الاتفاقية من تحقيق الأمن والسكينة بالمدينة والسعي للحد من الظواهر الاجتماعية المرتبطة بالجريمة.

وفي نفس السياق عمدنا لإدراج نقطة تهتم تعديل اتفاقية الشراكة المبرمة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات، وذلك استجابة لطلب الوزارة المذكورة لإضافة شريك ثالث المتمثل في شركة الرباط الجهة للتهيئة RABAT AMENAGEMENT كصاحب المشروع المنتدب من الوزارة للقيام بأشغال المشروع.

وفي إطار سعينا لتسوية وضعية العقارات المتضمنة لبعض المرافق الجماعية عن طريق الكراء من أملاك الدولة، أدرجنا نقطا تهتم المرافق التالية :

المحطة الطرقية. 

سوق الباعة الجائلين بحي الوحدة. 

المجزرة الجماعية. 

النادي البلدي للتنس. 

وذلك عملا بمراسلات إدارة أملاك الدولة كإجراء لضمان سلامة ونجاعة الإجراءات التدبيرية للمرافق الجماعية.

هذا بالإضافة إلى نقطة تهتم الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي كإجراء مسطري دأبت الجماعة على اتباعه بخصوص دكاكين الملك الخاص.

وفقنا الله جميعا لما فيه صالح البلاد والعباد والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

النقطة الأولى

الدراسة والتصويت على تعديل ميزانية 2023 لجماعة الخميسات.

عرض السيد الرئيس :

أدرجت هذه النقطة للدراسة والتصويت بعد توصل الجماعة بالحصة التكميلية من منتج الضريبة على القيمة المضافة بناء على طلب الجماعة لسد العجز الحاصل بميزانية 2023 ، وأعطى الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لإطلاع السادة الأعضاء على التعديلات التي اقترحتها اللجنة بناء على هذا المستجد.

عرض رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

عقدت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة اجتماعا بمقر الجماعة يوم الخميس 20 يوليوز 2023 وذلك لدراسة النقطتين المعروضتين عليها من جدول أعمال هذه الدورة، وأهمها النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تعديل ميزانية 2023 لجماعة الخميسات. وهي النقطة التي وردت على الجماعة مراسلة بخصوصها من السيد عامل الإقليم الذي يدعو الجماعة إلى عقد دورة استثنائية من أجل إعادة دراسة مشروع ميزانية الجماعة برسم السنة المالية 2023، بعد تمكين الجماعة من حصة تكميلية من الضريبة على القيمة المضافة بقيمة 4.300.000.00 درهم، استجابة لطلب الدعم الذي تقدمت به الجماعة لوزارة الداخلية بعد تسجيل ميزانيتها لعجز مالي قدر ب 16.902.623.92 درهم، وبناء عليه وجب إعادة دراسة المشروع وتحقيق التوازن البنوي للميزانية. وقد تم توزيع الحصة التكميلية إما بناء على الالتزامات المالية الواجب الوفاء بها، أو في إطار الأخذ بعين الاعتبار الأولويات المسجلة في طرق صرف اعتمادات الميزانية، لنخلص إلى المشروع الذي بين أيديكم الآن، وقد أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه النقطة.

المناقشة

السيد الرئيس:

للأسف الشديد فإن الحصة التكميلية من منتج الضريبة على القيمة المضافة جاء في حدود 430 مليون سنتيم وهو مبلغ أقل من المبلغ الذي توصلت به الجماعة السنة الفارطة والذي بلغ 570 مليون سنتيم. بحيث أننا كنا نأمل أن يكون المبلغ أكثر من ذلك نظرا للإكراهات التي تعرفها نفقات الميزانية. وأمام هذا الوضع عملت اللجنة على برمجة هذه الاعتمادات الإضافية وفق الأولويات المسطرة والاحتياجات الضرورية الذي يفرضها التسيير.

السيد أحمد بلغازي:

بخصوص مشروع تعديل ميزانية 2023 لدي بعض الملاحظات في شق المصاريف حول برمجة اعتمادات بعض الفصول المرتبطة بتدبير القطاع البيئي والصحي. بحيث أنها هيمنت على حصة الأسد من الحصة التكميلية من منتج الضريبة على القيمة المضافة. فمن خلال قراءة متأنية لفصول الميزانية لاحظت ارتفاعا ملفتا للانتباه والتساؤل في الفصول التالية:

- شراء المواد الصحية للمكاتب البلدية للصحة والمراكز الاستشفائية كان الاعتماد 0 في سنة 2021 ، و 40 ألف درهم الاعتماد في 2022 و 140 ألف درهم 2023
- شراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة كان الاعتماد 0 في سنة 2021 ، 20 ألف درهم الاعتماد في 2022 و 20 ألف درهم 2023
- شراء مواد التلقيح كان الاعتماد 150 ألف درهم في سنة 2021 ، 350 ألف درهم في 2022 و 350 ألف درهم 2023.
- شراء الأشجار والأغراس كان الاعتماد 0 في سنة 2021 ، 150 ألف درهم في 2022 و 150 ألف درهم 2023.
- الصيانة الاعتيادية للحدائق المناطق الخضراء والغابات كان الاعتماد 0 في سنة 2021 و 0 في 2022 و 800 ألف درهم 2023.
- شراء عتاد الصيانة كان الاعتماد 0 في سنة 2021 ، 160 ألف درهم في 2022 و 0 في 2023.
- دفعات لفائدة الشركات الخاصة نظير الخدمات التي تسديها للجماعات المحلية يلاحظ أن الاعتماد المرصود برسم ميزانية 2023 ارتفع بحوالي 200 مليون سنتيم، وهو مبلغ تجاوز بكثير 5 في المائة المتفق عليها من خلال الملحق التعديلي، فكيف للجماعة أن تؤدي بأثر رجعي مبالغ عن سنة 2021 و 2022 هذا أمر يثير لدي الريبة والشك ، فلا أدري لماذا يحظى هذا العضو المفوض له هذا القطاع بالحضوة والكرم مما يدعوننا إلى تحمل المسؤولية في حماية المال العام ، أليست هناك قطاعات ذات أولوية في أمس الحاجة إلى رصد هذه الاعتمادات كتعميم وصيانة الإنارة العمومية وإصلاح الطرق.

السيد محمد حدوتي:

بعيدا عن النقاشات السياسية لمشروع تعديل الميزانية وفي تناول موضوعي لما تعاقدنا حوله، لدي بعض الملاحظات في شق المداخل. فالاعتماد المقترح لمداخل إتلاف الطرق هو 50 ألف درهم، في حين أن اعتماد صيانة الطرق مليون و 400 ألف درهم، لذا ينبغي إيلاء هذا الأمر كامل الأهمية والعناية. بحيث أن هناك شركات اليوم تتلف بعض الطرق التي هي في جودة عالية وخواص يقومون بإتلاف الطرق عند الربط بالشبكات. لذا أتساءل هل تتم تأدية رسوم هذا الإتلاف وفق الأشغال المنجزة. وأعتقد أن المداخل المقترحة لا تغطي النفقات المقترحة. أما بخصوص الاعتماد المقترح لمداخل احتلال الملك العمومي من طرف الباعة الجائلين فقد اقترحت ألف درهم وهو مبلغ يثير لدي ضرورة معالجة إشكالية الباعة الجائلين بشكل معمق من جانبين، الجانب الأول يهم حماية الباعة الجائلين من كثرة المتدخلين وصون كرامتهم في توازن مع حماية التجار. والجانب الثاني يهم تنمية موارد الجماعة من خلال تثبيتهم في شروط تضمن الرواج التجاري الذي يسمح باستخلاص المداخل.

أما حول شق المصاريف فقد استوقفتني اقتراح اعتماد 150 مليون سنتيم لاكتراء آليات النقل وآليات أخرى وهو مبلغ لا يستهان به ، مما يستدعي معه أخذ هذا الأمر عند إعداد ميزانية

السنة المقبلة. كما لدي مقترح الرفع من الاعتماد المخصص للدراسة والألعاب والأبحاث حتى نتمكن من إنجاز دراسة المشاريع المسطرة ببرنامج عمل الجماعة لنتمكن من الترافع من أجلها. أما بخصوص الاعتماد المقترح لإعانة الجمعيات الرياضية والفرق الرياضية الذي يبلغ 130 مليون سنتيم . فيلاحظ أن هناك عدم التوازن بين هذه الجمعيات والجمعيات الثقافية والبيئية، وهذا الأمر يجب أخذه بعين الاعتبار.

السيد الرئيس:

ردا على ملاحظات واستفسارات السيدين العضوين أشير إلى أنك السيد أحمد بلغازي قد حضرت اجتماع لجنة الميزانية وشاركت في نقاشها حول مشروع تعديل الميزانية وتقدمت بملاحظتك وتمت الموافقة على هذا المشروع من قبل اللجنة التي استحضرت إعطاء الأولوية للمناطق الخضراء والحدائق لأن الساكنة في حاجة إلى هذه الفضاءات التي عرفت إهمالا في السابق. أما بخصوص الاعتماد المخصص لشراء الأشجار كان مرصودا بالميزانية السابقة . وحول الاعتماد المخصص لاقتناء أدوات صحية فقد جاء بناء على طلب المكتب الجماعي لحفظ الصحة الذي تم فيه الحاجيات الضرورية لضمان السير العادي للمكتب الصحي . وللتوضيح فإن إعطاء الأولوية لقطاع ما ليس من باب محاباة الأشخاص كما جاء في تدخلك بل هو من باب الضرورة والحكمة في تدبير المرافق .

أما بخصوص إهمال الإنارة والطرق أشير إلى أنه قد تم الرفع من اعتماد الإنارة العمومية ب80 مليون سنتيم مقارنة مع السنة الماضية ،أما الطرق فصيانتها الاعتيادية مبرمجة ضمن ميزانية التسيير إضافة إلى أن هناك اعتمادات مبرمجة لإصلاح وبناء الطرق بميزانية التجهيز. أما بخصوص تساؤلك السيد محمد حدوتي حول مقترح مداخل إتلاف الطرق فيتم بناء على قاعدة مداخل 33 شهرا السابقة . غير أن المداخل المحققة بفعل الأشغال التي قامت بها شركة ارونج بلغت 46 مليون سنتيم التي ستستثمر في إصلاح هذا الإتلاف.

وحول ملاحظتك بخصوص كراء آليات النقل وآليات أخرى فإن ارتفاع المبلغ مرده إلى المرحلة الانتقالية التي يعرفها مطرح النفايات بتاجموت بحيث أن الجماعة لجأت إلى كراء الآليات للحفاظ على تهيئة مطرح لتجنب السقوط في العشوائية في انتظار تقويت تدبيره بدعم من المديرية العامة للجماعات الترابية . وبخصوص مقترحك برفع الاعتماد المخصص لإعانة الجمعيات الثقافية فهو وجيه وإذا لم يكن هناك أي مانع من طرف السادة الأعضاء سنأخذه بعين الاعتبار حسب الإمكانيات المتاحة. أما حول الرفع من اعتماد الدراسة والألعاب والأبحاث، أشير إلى أن هناك 72 مليون مبرمجة بالجزء الثاني للدراسات وهي التي تهم دراسة المشاريع التي تعترم الجماعة إنجازها. وأتفق معك بأنها ضرورية من أجل إعداد ملفات المشاريع قصد الترافع لدى الشركاء الفاعلين في التنمية المحلية لجلب التمويل.

السيد أحمد بلغازي :

بالفعل حضرت اجتماع اللجنة وشاركت في مناقشة المشروع في ظروف لا تسمح بنقاش موضوعي في غياب الوثائق. وإثارتي لبعض الملاحظات حول هذا المشروع هي نابعة من باب

المسؤولية والحرص على المال العام . بحيث أن تخصيص الجزء الأكبر من الاعتماد الإضافي لقطاع البيئة والصحة غير منطقي ويثير لدي الشكوك حول هذه الهيمنة، بالرغم من وجود قطاعات أخرى ذات أولوية لدى الساكنة من إنارة وطرق. لذا أثير انتباهك السيد الرئيس بأن السكوت عن الحق يعني الاستفادة من الباطل وهذا ما لا نقبله نحن كشركاء معك في التسيير تجنبا لأي محاسبة ومساءلة قضائية.

السيد الرئيس:

إن إيلاء الأولوية لقطاع البيئة هو خيار المجلس الذي ارتأى أن المناطق الخضراء والحدائق تعرف إهمالا كبيرا مما يستدعي معه إعطاءها الأولوية لتوفير فضاءات خضراء لترتادها الساكنة. هذه الخطوة كان لها أثر إيجابي على الساكنة التي باتت ترتادها كل مساء للترويح عن النفس والحرص على حماية المال العام فهو من صميم مسؤولياتنا وإبرام الصفقات وسندات الطلب تتم وفق المساطر القانونية. والتي تعززت اليوم بقانون الصفقات الجديد الذي سيدخل حيز التنفيذ في شهر شتنبر القادم والتي ستتم فيه معالجة الصفقات عبر منصة رقمية لسد الباب أمام أي تلاعب. وتبقى المراقبة البعدية قائمة لرصد أي اختلال قد يعرض صاحبه للمساءلة الإدارية والقضائية. وإذا لم تكن هناك أي مداخلة نمر إلى عملية التصويت على مشروع تعديل الميزانية وفق مقتضيات المادة 186، بدءا بالتصويت على إجمالي تقديرات مداخل التسيير:

وافق المجلس بأغلبية الأعضاء الحاضرين وامتناع عضو واحد عن التصويت على إجمالي

تقديرات مداخل التسيير البالغة : 88.204.768,57

والآن نمر إلى التصويت على أبواب القسم الثاني المتعلقة بنفقات التسيير بابا بابا

الباب : 10 مجال الإدارة العامة 48.353.546,81 درهم

وافق المجلس بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على اعتمادات الباب 10

الباب : 20 مجال الشؤون الاجتماعية 2.650.000,00 درهم

وافق المجلس بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على اعتمادات الباب 20

الباب : 30 مجال الشؤون التقنية 13.850.000,00 درهم

وافق المجلس بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على اعتمادات الباب 30

الباب : 50 مجال الدعم 23.160.223,38 درهم

وافق المجلس بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على اعتمادات الباب 50

الباب: 60 اندماج النتائج 190.998,38 درهم

وافق المجلس بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على اعتمادات الباب 60

السيد الرئيس:

والآن نمر للتصويت على القسم الثالث : مداخل التجهيز

مجموع مداخل التجهيز 190.998,38 درهم

وافق المجلس بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على اعتمادات مداخل

التجهيز.

السيد الرئيس:

والآن نمر للتصويت على القسم الرابع : نفقات التجهيز
مجموع نفقات التجهيز 190.998,38 درهم
وافق المجلس بأغلبية 20 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على اعتمادات نفقات
التجهيز

السيد الرئيس:

والآن نمر إلى عملية التصويت على مشروع الميزانية برمته:
وافق المجلس بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت على مشروع ميزانية
2023 برمته.

مقرر عدد 50 بتاريخ 27 يوليوز 2023 النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تعديل ميزانية 2023 لجماعة الخميسات

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 ،
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)،
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تعديل ميزانية 2023 لجماعة الخميسات،
- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بأغلبية 21 عضوا وامتناع عضو واحد على إجمالي تقديرات المداخيل وعلى كل باب على حدة من النفقات بعد تعديلها وعلى ميزانية 2023 برمته بعد تعديله ،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بأغلبية أعضائه الحاضرين على تعديل الميزانية برسم السنة المالية 2023 والذي جاء على الشكل التالي:

الجزء الأول: القسم الأول : مداخيل التسيير

وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على إجمالي تقديرات مداخل التسيير والتي جاءت كما يلي:

| المداخيل المقترحة لسنة 2023 | المداخيل المقبولة لسنة 2022 | نوع المداخيل | رمز الميزانية | | | المجالات |
|--------------------------------|--------------------------------|---|---------------|-------|-------|----------------------------------|
| | | | الفقرة | الفصل | الباب | |
| | | | | 10 | 10 | مجال الادارة العامة |
| | | | 10 | 10 | 10 | الحالة المدنية وتصديق الامضاء |
| | | | 10 | 10 | 10 | مداخيل ضريبية |
| 404.890 ,18 | 360.000,00 | رسم تصديق الإمضاء والإشهاد بالتطابق | 11 | 10 | 10 | |
| | | | 30 | 10 | 10 | مداخيل مقابل خدمات |
| 73 440,73 | 200.000,00 | رسوم الحالة المدنية | 31 | 10 | 10 | |
| | | | | 20 | 10 | ترخيصات ادارية |
| | | | 30 | 20 | 10 | مداخيل مقابل خدمات |
| 4245,45 | 4.500,00 | ترقيم العقارات | 31 | 20 | 10 | |
| 396,36 | 1.000,00 | تسجيل بيع البهائم | 32 | 20 | 10 | |
| 989,09 | 1.000,00 | صوائر أبحاث المنافع والمضار | 33 | 20 | 10 | |
| | | | | 30 | 10 | منتوج المبيعات |
| | | | 20 | 30 | 10 | مداخيل الاملاك |
| 0,00 | 1.000,00 | منتوج بيع أثاث وأدوات ومواد استغني عنها | 21 | 30 | 10 | |
| 0,00 | 1.000,00 | منتوج بيع الفواكه والنبات والزهور والحطب | 22 | 30 | 10 | |
| 0,00 | 1.000,00 | منتوج بيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة | 23 | 30 | 10 | |
| 0,00 | 1.000,00 | منتوج بيع الحيوانات والأشياء المحجوزة والتي لم تسحب داخل الأجال المحددة | 24 | 30 | 10 | |
| | | | | 40 | 10 | منتوجات اخرى |
| | | | 10 | 40 | 10 | مداخيل الضريبة |
| 100,00 | 1.000,00 | المتحصل من الدعائر الجبائية والتراضي فيها يتعلق بالضرائب | 11 | 40 | 10 | |
| 1796,36 | 1.000,00 | النسبة المئوية المقبوضة في البيوعات العمومية | 12 | 40 | 10 | |
| | | المداخيل مقابل خدمات | 30 | 40 | 10 | |
| 4597,13 | 5.000,00 | اقتطاع من المداخيل المحققة لفائدة الغير | 31 | 40 | 10 | |

| | | | | | | | |
|---------------|---------------|---|----|----|----|------------------------------|--|
| 195.152,73 | 200.000,00 | رسم المحجز | 32 | 40 | 10 | | |
| | | استرجاع صوائر النقل بواسطة الآلة الرافعة | 33 | 40 | 10 | | |
| | | منتوج الغرامة الناتجة عن عملية وضع الكعب للسيارات | 34 | 40 | 10 | | |
| | | | | 50 | 10 | حصة من منتوج ضرائب الدولة | |
| 41.311.400,00 | 39.311.400,00 | حصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة | 10 | 50 | 10 | | |
| 4.300.000,00 | 5.700.000,00 | حصة تكميلية من منتوج الضريبة على القيمة المضافة لسد عجز الميزانية | 11 | 50 | 10 | | |
| 46.297.008,03 | 45.788.900,00 | مجموع الباب-10 | | | | | |
| | | | | | | مجال الشؤون الاجتماعية | |
| | | | 20 | 10 | 20 | مداخل الأملاك | |
| 48.000,00 | 48.000,00 | حق الامتياز في مصلحة سيارة الاسعاف الجماعية | 22 | 10 | 20 | | |
| 1 154,18 | 2.000,00 | منتوج مستودع الأموات | 37 | 10 | 20 | | |
| | | | | 20 | 20 | التعليم الفن والثقافة | |
| | | | 10 | 20 | 20 | مداخل ضريبية | |
| 4 334,55 | 5.000,00 | مدخول الخزنة الجماعية | 32 | 20 | 20 | | |
| 13.603,64 | 11.600,00 | مدخول المعهد الجماعي للموسيقى | 33 | 20 | 20 | | |
| | | | | 30 | 20 | السياحة الراحة والترفيه | |
| | | | 10 | 30 | 20 | مداخل ضريبية | |
| 808,74 | 1.000,00 | الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية | 11 | 30 | 20 | | |
| 100,00 | 200.000,00 | مدخول استغلال المساح | 22 | 30 | 20 | | |
| 68 001,11 | 267.600,00 | مجموع الباب - 20 | | | | | |
| | | | | | | مجال الشؤون التقنية | |
| | | | | 10 | 30 | السكن والتعمير | |
| | | | 10 | 10 | 30 | مداخل ضريبية | |
| 11.466,63 | 30.000,00 | ضريبة الهباني | 11 | 10 | 30 | | |
| 178.314,20 | 210.000,00 | ضريبة الصيانة المفروضة على الأملاك الخاضعة لضريبة | 12 | 10 | 30 | | |

| | | | | | | | |
|---------------|---------------|--|----|----|----|------------------------|--|
| | | المباني | | | | | |
| 4.946.118,79 | 6.000.000,00 | الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية | 14 | 10 | 30 | | |
| 3.753.233,82 | 4.000.000,00 | الضريبة على عمليات البناء | 15 | 10 | 30 | | |
| 26.161,64 | 200.000,00 | الضريبة على عمليات تجزئة الأراضي | 16 | 10 | 30 | | |
| 293.005,06 | 300.000,00 | رسم السكن | 18 | 10 | 30 | | |
| 10.348.383,75 | 10.600.000,00 | رسم الخدمات الجماعية | 19 | 10 | 30 | | |
| 923,64 | 0,00 | مداخل الأماك | 20 | 10 | 30 | | |
| 863,55 | 2.000,00 | الرسم المفروض على البروزات إلى الأماك الجماعية العامة | 21 | 10 | 30 | | |
| 704.060,00 | 900.000,00 | الرسم المفروض على شغل الأماك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض ترتبط بالبناء | 22 | 10 | 30 | | |
| 581 ,82 | 0,00 | منتوج كراء بنايات للسكنى | 23 | 10 | 30 | | |
| | | | | 20 | 30 | المحافظة على البيئة | |
| | | | 10 | 20 | 30 | مداخل ضريبية | |
| 50.791,82 | 300.000,00 | الرسم المترتب على إتلاف الطرق | 11 | 20 | 30 | | |
| 9.600,00 | 9.600,00 | حق الامتياز في نقل الأموات | 21 | 20 | 30 | | |
| 5.000,00 | 5.000,00 | مداخل مقابل خدمات | 30 | 20 | 30 | | |
| 20.000,00 | 1.000,00 | مدخول المقابر ودفن الأموات | 31 | 20 | 30 | | |
| 20.348.504,72 | 22.557.600,00 | مجموع الباب -30- | | | | | |
| | | | | 10 | | مجال الشؤون الاقتصادية | |
| | | | | 10 | 40 | التجارة والصناعة | |
| | | | 10 | 10 | 40 | مداخل ضريبية | |
| 78.268,44 | 200.000,00 | الضريبة على محال بيع المشروبات | 11 | 10 | 40 | | |
| | 1.000,00 | الرسم المترتب على السماح بإغلاق بعض المحلات العامة بعد الميعاد المحدد أو بفتحها قبله | 12 | 10 | 40 | | |

| | | | | | | |
|--------------|--------------|--|----|----|----|--------------|
| | 1.000,00 | الرسم المفروض على الباعة الجائلين المادون لهم بيع سلعهم على الطرق العامة | 13 | 10 | 40 | |
| 20.881,15 | 43.722,01 | ضريبة التجارة | 16 | 10 | 40 | |
| 333.487,00 | 333.487,00 | ضريبة الذبح | 18 | 10 | 40 | |
| 4.550.715,01 | 4.800.000,00 | الرسم المهني | 25 | 10 | 40 | |
| | | | 20 | 10 | 40 | مداخل الأماك |
| 1189,09 | 0,00 | واجبات أسواق البهائم | 22 | 10 | 40 | |
| 818,18 | 1.000,00 | واجبات الوقوف والدخول إلى الأسواق الأسبوعية | 23 | 10 | 40 | |
| 8.518.704,00 | 2.000.000,00 | منتوج كراء محلات تجارية أو مخصصة لهزولة نشاط مهني | 26 | 10 | 40 | |
| 2.400.000,00 | 2.328.000,00 | منتوج إيجار الأسواق الجماعية | 27 | 10 | 40 | |
| 100,00 | 0,00 | منتوج كراء عقارات أخرى ومختلف الأكرية | 31 | 10 | 40 | |
| 93,09 | 1.000,00 | محاصيل امتيازات اخرى | 36 | 10 | 40 | |
| 775.682,61 | 1.000.000,00 | الرسم المفروض على شغل الأماك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية صناعية ومهنية | 37 | 10 | 40 | |
| 593.930,12 | 1.000.000,00 | الرسم المفروض على شغل الأماك الجماعية مؤقتا بمنقولات او عقارات ترتبط بأعمال تجارية أو صناعية أومهنية | 38 | 10 | 40 | |
| | | | 30 | 10 | 40 | مداخل مقابل |
| 14.560,47 | 12.204,00 | رسوم مغسل الامعاء | 35 | 10 | 40 | |
| 77 436,21 | 66.700,00 | رسوم التبريد | 36 | 10 | 40 | |
| 11 769,09 | 9.800,00 | رسوم الربط بالإسطبل | 37 | 10 | 40 | |
| 1 440 000,00 | 1.140.000,00 | الرسوم المفروضة على مداخل وكلاء البيع بالجملة للخضر والفواكه | 39 | 10 | 40 | |
| 1.000,00 | 1.000,00 | الرسوم المفروضة على مداخل وكلاء أسواق السمك | 40 | 10 | 40 | |
| 2 227,27 | 50.000,00 | منتوج الموازين العمومية وضريبة الوزن والكيل | 42 | 10 | 40 | |
| | | | | 20 | 40 | النقل |
| | | | 10 | 20 | 40 | مداخل ضريبية |

| | | | | | | | |
|---------------|---------------|--|----|----|----|----------------------|--|
| 986,47 | 1.000,00 | الرسم المفروض على استغلال رخص سيارات الأجرة وحافلات النقل العام للمسافرين | 11 | 20 | 40 | | |
| 145 591,89 | 150.000,00 | الرسم على النقل العمومي للمسافرين | 16 | 20 | 40 | | |
| | | | 20 | 20 | 40 | مداخل الاملاك | |
| 100,00 | 0,00 | حق الإمتياز في نقل اللحوم | 22 | 20 | 40 | | |
| | | | 30 | 20 | 40 | مداخل مقابل خدمات | |
| 187.962,91 | 200.000,00 | منتوج المحطة الطرقية | 31 | 20 | 40 | | |
| 68.363,03 | 130.000,00 | منتوج محطات وقوف الدرجات والسيارات | 32 | 20 | 40 | | |
| 83.105,75 | 100.000,00 | واجبات الوقوف المترتبة على السيارات المخصصة للنقل العمومي للمسافرين | 33 | 20 | 40 | | |
| 115.291,22 | 100.000,00 | نقل اللحوم | 34 | 20 | 40 | | |
| 19.422.263,00 | 13.669.913,01 | مجموع باب - 40 | | | | | |
| | | | | | | مجال الدعم | |
| | | | | 10 | 50 | منتوجات مالية | |
| 402.714,05 | 800.000,00 | منتوج بفائدة الأموال المودعة بالخزينة | 10 | 10 | 50 | | |
| 109,09 | 0,00 | منتوج الأرباح | 20 | 10 | 50 | | |
| | | | | 40 | 50 | مداخل طارئة | |
| 100 ,00 | 1.000,00 | إنذارات مرسة | 20 | 40 | 50 | | |
| 111,45 | 1.000,00 | المتحصل من كراء عقارات استجرتها الجماعة لسد حاجيات مصالحها | 30 | 40 | 50 | | |
| 1.665.757,12 | 3.500.000,00 | مداخل مختلفة وطارئة | 40 | 40 | 50 | | |
| 2.068.791,71 | 4.302.000,00 | مجموع باب - 50 | | | | | |
| | | | | | | مجال تدعيم النتائج | |
| | | | | 10 | 60 | مداخل لفائدة الغير | |
| 200,00 | 0,00 | مدفوع الجزء الثاني من الميزانية | 10 | 10 | 60 | | |
| 200,00 | | مجموع باب - 60 | | | | | |
| 88.204.768,57 | 86.586.013,01 | المجموع الاجمالي | | | | | |

إمضاء الرئيس
إمضاء : كاتب المجلس

فؤاد لعتريس

الجزء الاول : القسم الثاني :نفقات التسيير
الباب 10 : وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على اعتمادات الباب 10 والتي جاءت
كما يلي :

| المصاريف | | | | | | | | |
|-----------------------------|-----------------------------|---|---------------|---------|----------|-------|-------|--|
| المصاريف المقترحة لسنة 2023 | المصاريف المقبولة لسنة 2022 | نوع المصاريف | رمز الميزانية | | | | | المجالات |
| | | | السطر | المشروع | البرنامج | الفصل | الباب | |
| | | | | | | | | الإدارة العامة |
| | | | | | | | | أنشطة المجلس |
| | | | | | | | | تعويضات ممثلة للمصاريف |
| 487.200 ,00 | 487.200,00 | تعويضات للرئيس ولدوي الحق من المستشارين | 11 | 10 | 10 | 10 | 10 | |
| | 10.000,00 | مصاريف نقل الرئيس والمستشارين داخل المهلكة | 12 | 10 | 10 | 10 | 10 | |
| | | مصاريف نقل الرئيس والمستشارين بالخارج | 13 | 10 | 10 | 10 | 10 | |
| | 30.000,00 | مصاريف تنقل الرئيس والمستشارين داخل المهلكة | 14 | 10 | 10 | 10 | 10 | |
| | | مصاريف المهمة بالخارج للرئيس والمستشارين | 16 | 10 | 10 | 10 | 10 | |
| 20.000,00 | 20.000,00 | مصاريف تأمين الأعضاء | 16 | 10 | 10 | 10 | 10 | |
| | | | | | | | | مصاريف الأعياد الوطنية والاحتفالات الرسمية |
| | 40.000,00 | شراء عتاد صغير للتزيين | 21 | 20 | 10 | 10 | 10 | |
| 25.000,00 | 25.000,00 | اكتراء عتاد الحفلات | 22 | 20 | 10 | 10 | 10 | |
| 34.000 ,00 | 34.600,00 | شراء التحف الفنية والهدايا لتسليم الجوائز | 23 | 20 | 10 | 10 | 10 | |
| 200.000 ,00 | 200.000 ,00 | مصاريف الإقامة والإطعام والإستقبال | 24 | 20 | 10 | 10 | 10 | |
| 600.000,00 | 600.000,00 | مصاريف النشاط الثقافي والفني | 25 | 20 | 10 | 10 | 10 | |
| | | | | | | | | المساهمة في مصاريف المنظمات الدولية |
| | | المساهمة في ..المدن المتوامة | 31 | 30 | 10 | 10 | 10 | |
| 130.000,00 | 0,00 | المساهمة في ..المدن ..العربية | 32 | 30 | 10 | 10 | 10 | |
| | | المساهمة في .. الافريقية | 33 | 30 | 10 | 10 | 10 | |
| | | | | | | | | اشتراكات ووثائق |
| | | اشترك في وكالات الانباء | 52 | 50 | 10 | 10 | 10 | |
| 80.000,00 | 0,00 | اشترك في شبكة الماء والكهرباء | 55 | 50 | 10 | 10 | 10 | تنظيم الندوات |

| | | | | | | | | |
|---------------|---------------|--|----|----|----|----|----|--|
| | | | | | | | | والمناظرات والتدريب |
| | | مصاريف الإيواء والاطعام | 62 | 60 | 10 | 10 | 10 | |
| | | | | | | | | الأنشطة المتعلقة بتسيير الموظفين |
| | | | | | | | | -الرواتب الأساسية |
| 32.500.000,00 | 34.000.000,00 | الرواتب والتعويضات القارة للموظفين الرسميين ومتلاتهم | 11 | 10 | 20 | 20 | 10 | |
| 2.000.000,00 | 2.000.000,00 | أجور الأعوان العرضيين | 14 | 10 | 20 | 20 | 10 | |
| | | | | | | | | تعويضات مختلفة |
| | | تعويضات عن الأشغال الإضافية | 21 | 20 | 20 | 20 | 10 | |
| 2.400,00 | 4.800,00 | تعويضات عن الصندوق | 22 | 20 | 20 | 20 | 10 | |
| 600.000,00 | 600.000,00 | التعويضات عن الأشغال الشاقة والموسخة | 24 | 20 | 20 | 20 | 10 | |
| 300.000,00 | 350.000,00 | تعويضات عن المسؤولية | 26 | 20 | 20 | 20 | 10 | |
| | | تعويضات الإشراف على المباريات والامتحانات | 27 | 20 | 20 | 20 | 10 | |
| | | | | | | | | تغطي و فوائد اجتماعية |
| 4.900.000,00 | 5.000.000,00 | مساهمة أرباب العمل في الصندوق المغربي للتقاعد | 31 | 30 | 20 | 20 | 10 | |
| 200.000,00 | 250.000,00 | المساهمات في النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد-RCAR | 32 | 30 | 20 | 20 | 10 | |
| 850.000,00 | 850.000,00 | المساهمات في منظمات الاحتياط الاجتماعي-CNOPS | 33 | 30 | 20 | 20 | 10 | |
| 5.000,00 | 5.000,00 | التعويض عن الولادة | 34 | 30 | 20 | 20 | 10 | |
| 50.000,00 | 35.000,00 | تأمين الموظفين والأعوان | 35 | 30 | 20 | 20 | 10 | |
| 200.000,00 | 200.000,00 | لباس الأعوان المستخدمين | 38 | 30 | 20 | 20 | 10 | |
| | | | | | | | | نقل وتنقل الموظفين |
| 50.000,00 | 80.000,00 | مصاريف التنقل داخل المملكة | 41 | 40 | 20 | 20 | 10 | |
| 30.000,00 | | مصاريف النقل داخل المملكة | 43 | 40 | 20 | 20 | 10 | |
| | | | | | | | | الأنشطة المتعلقة بوسائل التسيير الأخرى |
| | | | | | | | | الاكتراء |
| 200.000,00 | 100.000,00 | اكتراء بنايات ادارية | 11 | 10 | 30 | 30 | 10 | |
| 1.500.000,00 | 0,00 | اكتراء البيات النقل والبيات اخرى | 14 | 10 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | العناية والمحافظة على البنايات والعتاد |
| 200.000,00 | 200.000,00 | الصيانة والمحافظة على البنايات الادارية | 21 | 20 | 30 | 30 | 10 | |
| 40.000,00 | 0,00 | الصيانة و الاصلاح الاعتيادي للعتاد المعلوماتي | 23 | 20 | 30 | 30 | 10 | |
| | | الصيانة الاعتيادية لعتاد واثاث المكاتب | 24 | 20 | 30 | 30 | 10 | |
| | | الصيانة الاعتيادية لشبكة الهاتف والماء | 25 | 20 | 30 | 30 | 10 | |

| | | | | | | | | |
|--------------|--------------|--|----|----|----|----|----|---------------------------|
| | | والكهرباء | | | | | | |
| 20.000,00 | 20.000,00 | الصيانة الاعتيادية للعتاد التقني | 26 | 20 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | لوازم ومطبوعات |
| 60.000,00 | 40.000,00 | لوازم المكتب مواد الطباعة اوراق ومطبوعات | 31 | 30 | 30 | 30 | 10 | |
| 60.000,00 | 40.000,00 | لوازم العتاد التقني والمعلوماتي | 32 | 30 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | مراب السيارات والآليات |
| 1.000.000,00 | 1.000.000,00 | شراء الوقود والزيوت | 41 | 40 | 30 | 30 | 10 | |
| 0,00 | 150.000,00 | قطع الغبار والاطارات المطاطية للسيارات والآليات | 42 | 40 | 30 | 30 | 10 | |
| 300.000,00 | 150.000,00 | صيانة واصلاح السيارات والآليات | 43 | 40 | 30 | 30 | 10 | |
| 350.000,00 | 300.000,00 | مصاريف تأمين السيارات والآليات | 44 | 40 | 30 | 30 | 10 | |
| 20.000,00 | 0,00 | الضريبة الخاصة على السيارات | 45 | 40 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | مواد البناء |
| 50.000,00 | 50.000,00 | شراء المواد الخام من المقالع | 51 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| 50.000,00 | 50.000,00 | شراء الاسمنت والارصفة والزليج | 52 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| | | شراء الخشب | 53 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| | | شراء الزجاج | 55 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| 200.000,00 | 200.000,00 | شراء الصباغة | 56 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| 60.000,00 | 60.000,00 | شراء اللوازم الصحية ومواد الترميم | 57 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| 40.000,00 | 5.000,00 | شراء العتاد الكهربائي الصغير | 58 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| 5000,00 | | شراء الجبر | 60 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| 5000,00 | | شراء الطوب | 61 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| 5000,00 | | شراء الاجر | 62 | 50 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | مواد حفظ الصحة |
| 100.000,00 | 100.000,00 | شراء المواد المطهرة | 62 | 60 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | المدايح والمجازر |
| | | مصاريف تغذية الحيوانات واسراجها | 71 | 70 | 30 | 30 | 10 | |
| | | شراء السلاح والذخيرة | 72 | 70 | 30 | 30 | 10 | |
| | | شراء مداد طبع اللحوم | 73 | 70 | 30 | 30 | 10 | |
| | | صيانة وتجديد العتاد الصغير | 75 | 70 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | دراسات أبحاث واتعاب |
| 200.000,00 | 200.000,00 | دراسات عامة | 81 | 80 | 30 | 30 | 10 | |
| 50.000,00 | 50.000,00 | مصاريف الدراسات التقنية والتحليل | 82 | 80 | 30 | 30 | 10 | |
| 200.000,00 | 150.000,00 | اتعاب | 84 | 80 | 30 | 30 | 10 | |
| | 100.000,00 | استشارات قانونية | 85 | 80 | 30 | 30 | 10 | |
| 55.000,00 | 55.000,00 | مصاريف تهيمه لوائح اجور الموظفين من طرف مؤسسات اخرى | 86 | 80 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | مصاريف الادارة العامة |

| | | | | | | | | |
|----------------------|----------------------|---|----|----|----|----|----|------------------------------------|
| 0,00 | 40.000,00 | مستحقات استهلاك الكهرباء | 91 | 90 | 30 | 30 | 10 | |
| 0,00 | 30.000,00 | مستحقات استهلاك الماء | 92 | 90 | 30 | 30 | 10 | |
| 215.000,00 | 215.000,00 | رسوم ومستحقات المواصلات الاسلكية | 94 | 90 | 30 | 30 | 10 | |
| 25.000,00 | 30.000,00 | رسوم بريدية ومصاريف المراسلات | 95 | 90 | 30 | 30 | 10 | |
| 21.000,00 | 16.000,00 | التأمين عن الحريق وعن المسؤولية المدنية | 96 | 90 | 30 | 30 | 10 | |
| 35.000,00 | 20.000,00 | اعلانات قانونية ادراجات ومصاريف النشر | 97 | 90 | 30 | 30 | 10 | |
| | | | | | | | | نشاطات مالية متعلقة بتكاليف الديون |
| 11.723,48 | 27.809,94 | فوائد القرض | 11 | 10 | 40 | 40 | 10 | |
| | | | | | | | | تحميلات مالية اخرى |
| 12.223,33 | 12.223,33 | فوائد التأخير | 21 | 20 | 50 | 50 | 10 | |
| 48.353.546,81 | 48.232.633,27 | مجموع الباب 10 | | | | | | |

الرئيس

إمضاء
إمضاء كاتب المجلس

فؤاد لعنرييس

الباب 20 : وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على اعتمادات الباب 20 والتي جاءت كما يلي :

| المصاريف | | | | | | | | |
|-----------------------------|-----------------------------|---|---------------|---------|----------|-------|-------|--|
| المصاريف المقترحة لسنة 2023 | المصاريف المقبولة لسنة 2022 | نوع المصاريف | رمز الميزانية | | | | | المجالات |
| | | | السطر | المشروع | البرنامج | الفصل | الباب | |
| | | | | | | | | محال الشؤون الاجتماعية |
| | | | | | | | | المساعدة الاجتماعية |
| | | | | | | | | الاعلانات المقدمة للجمعيات والمؤسسات المحلية |
| 250.000,00 | 100.000,00 | اعانات مقدمة لجمعيات الاعمال الاجتماعية | 11 | 10 | 10 | 10 | 20 | |

| | | للموظفين | | | | | | |
|--------------|------------|---|----|----|----|----|----|--|
| 300.000,00 | 300.000,00 | اعانات مقدمة للمؤسسات الخيرية العمومية | 12 | 10 | 10 | 10 | 20 | |
| 100.000,00 | 100.000,00 | مساعداً ودعم الجمعيات | 13 | 10 | 10 | 10 | 20 | |
| | | | | | | | | الهبات والمعونات |
| 10.000,00 | 0,00 | مصاريف ونقل الاموات والدفن | 24 | 20 | 10 | 10 | 20 | |
| | | شراء مواد غذائية لاهداف انسانية | 25 | 20 | 10 | 10 | 20 | |
| | | | | | | | | مساعداً الرياضية والاستجمام |
| | | | | | | | | الجمعيات والفوق الرياضية |
| 100.000,00 | 100.000,00 | اعانات للجمعيات الرياضية | 11 | 10 | 20 | 20 | 20 | |
| 1.200.000,00 | 700.000,00 | اعانات الفرق الرياضية | 12 | 10 | 20 | 20 | 20 | |
| | | | | | | | | العلاجات الاساسية والمحافظة على الصحة |
| | | | | | | | | مواد صحية وصيدلية |
| 20.000,00 | 20.000,00 | شراء المواد الصحية لمكاتب البلدية الصحية والمراكز الاستشفائية | 11 | 10 | 30 | 30 | 20 | |
| 0,00 | 20.000,00 | شراء المواد الوقائية الصحية للمكاتب البلدية للصحة والمراكز الاستشفائية والمستوصفات | 12 | 10 | 30 | 30 | 20 | |
| 0,00 | 25.000,00 | شراء مواد اعادة الفئران | 13 | 10 | 30 | 30 | 20 | |
| 0,00 | 60.000,00 | شراء المبيدات للطفيليات والحشرات | 14 | 10 | 30 | 30 | 20 | |
| 140.000,00 | 40.000,00 | شراء عتاد صغير للمكاتب البلدية للصحة | 15 | 10 | 30 | 30 | 20 | |
| | | | | | | | | حملات التلقيح |
| 350.000,00 | 350.000,00 | شراء مواد التلقيح | 21 | 20 | 30 | 30 | 20 | |
| | | | | | | | | التكوين وتقوية القدرات |
| | | | | | | | | مراكز التكوين |
| 0,00 | 0,00 | مصاريف التكوين المستمر للمنتخبين | 11 | 10 | 70 | 70 | 20 | |
| 0,00 | 0,00 | مصاريف التكوين المستمر لموظفي الجماعة | 12 | 10 | 70 | 70 | 20 | |
| | | تعويضات التاخير وتقوية القدرات | 13 | 10 | 70 | 70 | 20 | |
| | | | | | | | | الثقافة والفنون الجميلة |
| 20.000,00 | 20.000,00 | شراء الكتب | 11 | 10 | 80 | 80 | 20 | |
| 10.000,00 | 10.000,00 | تفسير الكتب والسجلات المختلفة | 14 | 10 | 80 | 80 | 20 | |
| | | | | | | | | منح لصالح الجمعيات الثقافية |
| 150.000,00 | 0,00 | اعانات للجمعيات الثقافية | 71 | 70 | 80 | 80 | 20 | |
| | | | | | | | | المقابر ومصالح دفن الاموات |
| 0,00 | 0,00 | شراء مواد البناء | 21 | 20 | 90 | 90 | 20 | |
| 0,00 | 15.000,00 | الصيانة والاصلاح الاعتيادي للمقابر | 22 | 20 | 90 | 90 | 20 | |

2.650.000,00

1.860.000,00

مجموع مصاريف الباب 20

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

الباب 30 : وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على اعتمادات الباب 30 والتي جاءت كما يلي

| المصاريف | | | | | | | | |
|-----------------------------|-----------------------------|---------------------------------------|---------------|---------|----------|-------|-------|--|
| المصاريف المقترحة لسنة 2023 | المصاريف المقبولة لسنة 2022 | نوع المصاريف | رمز الميزانية | | | | | المجالات |
| | | | السطر | المشروع | البرنامج | الفصل | الباب | |
| | | | | | | | | مجال الشؤون التقنية |
| | | | | | | | | التعمير – السكن – المحافظة على البيئة |
| 150.000,00 | 150.000,00 | شراء الاشجار والأغراس | 11 | 10 | 10 | 10 | 30 | |
| | | شراء البدور والازهار للمغارس والمشاتل | 12 | 10 | 10 | 10 | 30 | |
| | | شراء الاسمدة | 13 | 10 | 10 | 10 | 30 | |
| 0,00 | 150.000,00 | شراء عتاد صغير للتشوير | 14 | 10 | 10 | 10 | 30 | |
| 0,00 | 50.000,00 | شراء شارات اسماء الشوارع | 16 | 10 | 10 | 10 | 30 | |
| 0,00 | 200.000,00 | شراء عتاد صغير | 17 | 10 | 10 | 10 | 30 | |
| | | | | | | | | الصيانة |

| والمحافظة على الممتلكات | | | | | | | |
|-----------------------------------|---------------|--|----|----|----|----|----|
| 800.000,00 | 0,00 | الصيانة الاعتيادية للمناطق الخضراء والحدائق والغابات | 21 | 20 | 10 | 10 | 30 |
| 0,00 | 150.000,00 | صيانة الساحات العمومية والمنتزهات ومرافق السيارات والمزابل العمومية | 22 | 20 | 10 | 10 | 30 |
| 100.000,00 | 0,00 | صيانة الشواطئ والمساح | 23 | 20 | 10 | 10 | 30 |
| 1.400.000,00 | 1.400.000,00 | الصيانة الاعتيادية للطرق | 25 | 20 | 10 | 10 | 30 |
| 0,00 | 0,00 | صيانة منشآت الباء الصالح للشرب | 29 | 20 | 10 | 10 | 30 |
| 0,00 | 0,00 | صيانة منشآت الانارة العمومية | 30 | 20 | 10 | 10 | 30 |
| الانار العمومية | | | | | | | |
| 0,00 | 0,00 | العناية والاصلاح الاعتيادي لشبكات التوزيع ومنشآت الانارة | 11 | 10 | 20 | 20 | 30 |
| 2.400.000,00 | 0,00 | الصيانة الاعتيادية لمنشآت الانارة العمومية | 12 | 10 | 20 | 20 | 30 |
| 100.000,00 | 0,00 | الصيانة الاعتيادية للمولدات محطات التحويل والصفائح الشمسية | 13 | 10 | 20 | 20 | 30 |
| 0,00 | 1.600.000,00 | شراء عتاد الصيانة | 14 | 10 | 20 | 20 | 30 |
| استهلاك الانارة العمومية | | | | | | | |
| 8.000.000,00 | 9.000.000,00 | المستحقات | 21 | 20 | 20 | 20 | 30 |
| نقط الباء الصيانة والمحافظة | | | | | | | |
| 900.000,00 | 900.000,00 | المستحقات | 11 | 10 | 30 | 30 | 30 |
| | | شراء عتاد الصيانة | 12 | 10 | 30 | 30 | 30 |
| 13.850.000,00 | 13.600.000,00 | مجموع مصاريف الباء 30 | | | | | |

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

الباب 50: وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على اعتمادات الباب 50 والتي جاءت كما يلي :

| المصاريف | | | | | | | | |
|-----------------------------|-----------------------------|--------------|---------------|---------|----------|-------|-------|------------------|
| المصاريف المقترحة لسنة 2023 | المصاريف المقبولة لسنة 2022 | نوع المصاريف | رمز الميزانية | | | | | المجالات |
| | | | السطر | المشروع | البرنامج | الفصل | الباب | |
| | | | | | | | | مجالات الدعم |
| | | | | | | | | دعم أنشطة مختلفة |

| | | | | | | | | |
|---------------|---------------|---|----|----|----|----|----|--|
| 4.500.000,00 | 4.500.000,00 | مصاريف تنفيذ الاحكام القضائية واتفاقات الصلح | 21 | 20 | 10 | 10 | 50 | تعويضات |
| 100.000,00 | 5.000,00 | تعويضات عن الضرر لصالح الخواص | 22 | 20 | 10 | 10 | 50 | |
| 150.000,00 | 40.000,00 | صوائر المسطرة واقامة الدعاوي | 23 | 20 | 10 | 10 | 50 | |
| | | | | | | | | مصاريف مختلفة وعهليات بامر |
| 2.500,00 | 2.500,00 | مصاريف تامين شسيعي المداخيل | 31 | 30 | 10 | 10 | 50 | |
| | | | | | | | | مساهمات في دفعات |
| | | | | | | | | دفعات لفائدة الجماعات الترابية |
| | | | | | | | | دفعات لفائدة المجموعات ومؤسسات التعاون |
| | | | | | | | | دفعات اخرى |
| 18.402.723,38 | 16.450.000,00 | دفعات لفائدة الشركات الخاصة نظير الخدمات التي تسديها للجماعات المحلية | 61 | 60 | 40 | 40 | 50 | |
| 0,00 | 1.628.800,00 | مساهمة لفائدة نظام المساعدة الطبية (RAMED) | 68 | 60 | 40 | 40 | 50 | |
| 5.000,00 | 5.000,00 | مدفوع لفائدة الجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات | 69 | 60 | 40 | 40 | 50 | |
| | | | | 70 | 40 | 40 | 50 | دفعات لفائدة الجمعيات المهنية |
| 23.160.223,38 | 22.631.300,00 | مجموع مصاريف الباب 50 | | | | | | |

إمضاء الرئيس
إمضاء كاتب المجلس

فؤاد لعتريس

الباب 60: وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على اعتمادات الباب 60 والتي جاءت كما يلي:

| المصاريف | | | | | | المجالات |
|-------------------|-----------------------------|--------------|---------------|------|--------|----------|
| المصاريف المقترحة | المصاريف المقبولة لسنة 2022 | نوع المصاريف | رمز الميزانية | | | |
| | | | السطر | المش | البرنا | الفصل |

| لسنة 2023 | | | روع | مج | ب | |
|---------------|---------------|---|-----|----|----|--------------------------|
| | | | | | | مجالات اندماج النتائج |
| 190.998,38 | 262.079,74 | دفعات الفائض للجزء الثاني من الميزانية | 10 | 10 | 10 | 60 |
| 190.998,38 | 262.079,74 | مجموع الباب 60 | | | | |
| 88.204.768,57 | 86.586.013,01 | المجموع العام للمصاريف المقترحة | | | | |

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

الجزء الثاني : القسم الثالث : مداخل التجهيز

| الاعتمادات المقترحة لسنة 2023 | الاعتمادات المقبولة لسنة 2022 | نوع المداخل | رمز الحساب |
|-------------------------------|-------------------------------|--|---------------|
| 190.998,38 | 262.079,74 | فائض مداخل الجزء الأول من الميزانية | 11/10-1010-50 |
| 190.998,38 | 262.079,74 | المجموع | |

الجزء الثاني : القسم الرابع : نفقات التجهيز

| الاعتمادات المقترحة لسنة 2023 | الاعتمادات المقبولة لسنة 2022 | نوع النفقات | رمز الحساب |
|-------------------------------|-------------------------------|-------------|------------|
|-------------------------------|-------------------------------|-------------|------------|

| | | | |
|------------|------------|-------------------------------------|---------------|
| 190.998,38 | 262.079,74 | سداد اصل القرض الممنوح من طرف ص.ت.ج | 13/10-4040-10 |
| 190.998,38 | 262.079,74 | المجموع | |

إمضاء الرئيس
إمضاء كاتب المجلس

فؤاد لعتريس

مداخيل الحسابات الخصوصية :
1- حسابات مرصودة لأموار خصوصية

المداخيل :

| العنوان | المداخيل المقبولة لسنة 2022 | المداخيل المقترحة لسنة 2023 |
|-------------|--------------------------------|--------------------------------|
| ضريبة الذبح | 333.487,00 | 333.487,00 |

النفقات :

| العنوان | المصاريف المقبولة لسنة 2022 | المصاريف المقترحة لسنة 2023 |
|-------------|--------------------------------|--------------------------------|
| ضريبة الذبح | 333.487,00 | 333.487,00 |

مداخل الحسابات الخصوصية :
1- حسابات مرصودة لأمر خصوصية

المداخل :

| المداخل المقترحة لسنة 2023 | المداخل المقبولة لسنة 2022 | العنوان |
|-------------------------------|-------------------------------|------------------|
| 8.000.000,00 | 9.000.000,00 | مستحقات الكهرباء |
| 900.000,00 | 900.000,00 | مستحقات الماء |

النفقات :

| المصاريف المقترحة لسنة 2023 | المصاريف المقبولة لسنة 2022 | العنوان |
|--------------------------------|--------------------------------|------------------|
| 8.000.000,00 | 9.000.000,00 | مستحقات الكهرباء |
| 900.000,00 | 900.000,00 | مستحقات الماء |

تلخيص العام
تلخيص الميزانيات المقترحة برسم سنة 2023

| المصاريف | المداخيل | بيان الميزانية |
|---------------|---------------|-------------------|
| 88.204.768,57 | 88.204.768,57 | الجزء الاول |
| 190.998.38 | 190.998.38 | الجزء الثاني |
| 88.395.766,95 | 88.395.766,95 | مجموع الميزانية |
| 9.233.487,00 | 9.233.487,00 | الحسابات الخصوصية |
| 97.629.253,95 | 97.629.253,95 | المجموع العام |

الموازنة

| <u>الاعتمادات المقترحة برسم سنة 2023</u> | <u>بيان</u> |
|--|-------------|
| CREDITS PROPOSES POUR L'ANNEE 2023 | |
| 97.629.253,95 | المداخيل |
| 97.629.253,95 | المصاريف |
| 0.00 | الفائض |

إمضاء الرئيس
إمضاء كاتب المجلس

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد العامل

النقطة الثانية

الدراسة والتصويت على تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية .

عرض السيد الرئيس:

أدرجت ضمن جدول أعمال الدورة النقطة المتعلقة بتحويل بعض الاعتمادات بالميزانية من أجل شراء شاحنة برشاش وإنجاز محول كهربائي بالمجازر الجماعية. وقد تدارست لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة مقترح التحويل وأعدت توصية في شأنه، وأعطى الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لإطلاعكم عليها.

عرض رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بخصوص هذه النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية، فيتعلق الأمر بتحويل مبلغ 260.000.00 درهم كجزء من الاعتماد المتوفر والمخصص لبناء أسوار وسياجات، وذلك لاستكمال المبلغ المطلوب لشراء شاحنة مزودة برشاش بعد توصل الجماعة بدعم مالي قدره 500.000.00 درهم من المديرية العامة للجماعات الترابية كانت قد أرسلت وزارة الداخلية بشأنه، تلبية لحاجيات مرافق حيوية بالجماعة لما تنتجه هذه الشاحنة من استعمالات مختلفة. وإغناء لرصيد الجماعة من الآليات الضرورية في أداء الخدمات المختلفة للمرافق الجماعية.

وقد أوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه النقطة.

المناقشة

السيد أحمد بلغازي

في إطار نقطة نظام أطلب من السيد الرئيس تطبيق مقتضيات النظام الداخلي للمجلس من خلال الحرص على عدم السماح للغير بالتدخل ومطالبة السيد الباشا بتطبيق القانون صونا لهبة المجلس . أما بخصوص تحويل مبلغ 26 مليون سنتيم للفصل الخاص بشراء السيارات والدراجات النارية والدراجات العادية والآليات فهو غير مفهوم وأطلب توضيحا بشأنه.

السيد الرئيس:

بخصوص الفصل المحول إليه فهو واضح ويهم شراء شاحنة ورشاش في حدود 75 مليون سنتيم .

والآن نمر إلى عملية التصويت على هذه النقطة.

مقرر عدد 51 بتاريخ 27 يوليوز 2023
النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على
تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية

-إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية ،

-وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بأغلبية 18 عضوا وامتناع عضو واحد من الأعضاء الحاضرين على تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بأغلبية أعضائه الحاضرين على تحويل بعض الاعتمادات بالميزانية وهي كالتالي:

1- ميزانية التجهيز

| الباب | الفصل | البرنامج | المشروع | السطر | عنوان الميزانية | الاعتماد الأصلي | مبلغ التحويل (-) | الاعتماد النهائي |
|--------------------------|-------|----------|---------|-------|--|-----------------|------------------|------------------|
| 10 | 20 | 20 | 10 | 11 | مشروع متكامل | 47.845,49 | 35.000,00 | 12.845,49 |
| <u>مجموع المحول منه</u> | | | | | | 35.000,00 | - | |
| الباب | الفصل | البرنامج | المشروع | السطر | عنوان الميزانية | الاعتماد الأصلي | مبلغ التحويل (+) | الاعتماد النهائي |
| 40 | 30 | 30 | 10 | 32 | الإصلاحات و الأشغال الكبرى للصيانة : المجازر | 1.117,55 | 35.000,00 | 36.117,55 |
| <u>مجموع المحول إليه</u> | | | | | | 35.000,00 | + | |

2- ميزانية التجهيز

| الباب | الفصل | البرنامج | المشروع | السطر | عنوان الميزانية | الاعتماد الأصلي | مبلغ التحويل (-) | الاعتماد النهائي |
|-------|-------|----------|---------|-------|---------------------|-----------------|------------------|------------------|
| 10 | 10 | 10 | 10 | 24 | بناء أسوار و سياجات | 261.439,60 | 260.000,00 | 1.439,60 |

| - 260.000,00 | | | <u>مجموع المحول منه</u> | | | | | |
|------------------|------------------|-----------------|--|-------|---------|----------|-------|-------|
| الاعتماد النهائي | مبلغ التحويل (+) | الاعتماد الأصلي | عنوان الميزانية | السطر | المشروع | البرنامج | الفصل | الباي |
| 760.000,00 | 260.000,00 | 500.000,00 | السيارات و الدراجات النارية و الدراجات العادية و الاليات | 11 | 20 | 30 | 30 | 20 |
| + 260.000,00 | | | <u>مجموع المحول إليه</u> | | | | | |

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

النقطة الثالثة

الدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية/ المديرية العامة للجماعات الترابية وعمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط – سلا – تمارة – الخميسات) من أجل " تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها " .

عرض السيد الرئيس:

هذه النقطة تتعلق باتفاقية شراكة وتعاون مع المديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط - سلا - تمارة - الخميسات) من أجل " تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها " وقد تدارست لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات مشروع هذا الاتفاق وأعطى الكلمة لرئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات لإطلاع المجلس على مخرجات هذا الاجتماع.

عرض رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات

عقدت لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات اجتماعها يوم الخميس 20 يوليوز 2023 لتدارس النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية/ المديرية العامة للجماعات الترابية وعمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط - سلا - تمارة - الخميسات) وجماعة الخميسات من أجل " تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها ". ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسبها استئباب الأمن ومحاربة الجريمة بالشوارع والفضاءات العمومية ونشر الطمأنينة بين ساكنة المدينة ، حيث أن تثبيت كاميرات المراقبة بالفضاء العام أملت الضرورة في مجال الحفاظ على الأمن العام. وبعد مناقشة السادة الأعضاء لجميع بنود الاتفاقية وإشادتهم بأهميتها وضرورتها في المجال الأمني، أجمعوا على الموافقة عليها سيما أنها اتفاقية نموذجية من وزارة الداخلية وأن بعض المجالس ببعض المدن كانت سباقة إلى الموافقة عليها وتطبيق فحواها حيث كانت تجربة ناجحة ببعض الجماعات الترابية ، ماعدا تحفظهم على مسألة الالتزام بالصيانة من طرف الجماعة الذي سيضع الجماعة أمام إكراه الإمكانيات المالية المحدودة ، لذا ارتأى السادة أعضاء اللجنة حذف التزام الصيانة من التزامات الجماعة وإضافتها إلى التزامات المديرية العامة للأمن الوطني . وأوصت اللجنة المجلس بالموافقة على هذه الاتفاقية.

المناقشة:

السيد محمد حدوتي

فيما يخص هذه الاتفاقية فعلا هي مهمة، وهذا يتضح من خلال الحيثيات التي قدمتها السيدة رئيسة اللجنة، غير أنه في اعتقادي يجب أن يكون فيها نوع من التوازن بين الحفاظ على الأمن والسكينة من خلال مساهمة الكاميرات في تحقيق الأهداف المضمنة بالاتفاقية وبين الحفاظ على الحياة الشخصية وخصوصيات الأفراد إعمالا بالفصل 24 من الدستور الذي ينص على أن لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة. وإذا ما تصفحنا الاتفاقية بشكل مدقق ومعمق يتضح أن هناك مجموعة من المقتضيات التي تخالف هذا الفصل من الدستور. كما أن هناك فراغ قانوني

يتضح من خلال غياب نص قانوني يؤطر عملية المراقبة بالكاميرات سواء بالمنازل أو الأحياء السكنية أو الأماكن العمومية باستثناء قانون 08. 09 المتعلق بعدم المساس بالمعطيات ذات الطابع الشخصي وحماية الحياة الخاصة، وبناء عليه لدي مجموعة من المقترحات لتجويد هذه الاتفاقية ولتحقيق التوازن بين متطلبات تثبيت كاميرات المراقبة وحماية الحياة الخاصة أولها متعلق بالديباجة بحيث يجب أن يتصدرها الفصل 24 من الدستور لأن الدستور يعتبر أسمى قانون.

-وبالنسبة للفقرة ما قبل الأخيرة يجب أن تضاف إليها عبارة "من الفرع الأول" وعبارة "المادة 24 و26 من القانون 09.08 من الفرع الثالث لتصبح على الشكل التالي:
"وبناء على مقتضيات الفقرة رقم 4 من المادة رقم 2 من الفرع الأول من القانون رقم 08.09 بتاريخ 21 ماي 2009 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الخاص والمادة 24 و 26 من الفرع الثالث منه"
ثانيها متعلق ببنود الاتفاقية :

- أهداف الاتفاقية يجب تحديد الفضاءات من شوارع وساحات.
- المادة الثانية يجب تحديد المجال الجغرافي بدقة بتعيين مواقع تثبيت الكاميرات.
- المادة الثالثة أتفق مع مقرر اللجنة مع إضافة الالتزام ببنود القانون 08.09
- بخصوص التزامات مديرية الأمن الوطني يجب تعديل الالتزام الأخير بإضافة عبارة مع مراعاة مقتضيات القانون 08.09

السيد الرئيس:

أعتقد أن تثبيت كاميرات المراقبة تدخل في إطار الحكامة الأمنية التي تستهدف حماية أمن المواطنين وسلامتهم وسلامة ممتلكاتهم من أي اعتداء ومحاربة الجريمة داخل المحيط السكاني وحماية الحياة الخاصة يضمنها القانون والدستور بحيث لا يمكن التصرف في معطيات نظام المراقبة إلا عند الضرورة وفق القانون. فلو كانت الكاميرات مثبتة بساحة الحسن الثاني لتمكنت الأجهزة الأمنية من الوصول إلى مرتكبي سرقة رؤوس النافورة التي تمت سرقتها رغم تواجد خمسة حراس يتناوبون على حراسة الساحة ليلا ونهارا.

السيد طه بلكوح:

بخصوص إثارة المساس بالحياة الخاصة للأفراد فإن القانون الجنائي من خلال تعديل المادة 447 فإنه يجرم مرتكبيه ، ولا أعتقد أن رجال الأمن من موقع مسؤوليتهم أن يقوموا بمخالفة القانون . وإن برنامج الأمن الوطني في وضع منظومة المراقبة بتثبيت الكاميرات بالأماكن العامة سيحقق أمرين: الأول هو عملية استباقية لمحاربة الجريمة بحيث أثبتت التجارب أن الأماكن المحروسة بالكاميرات تكاد تنعدم فيها الجريمة. والثاني هو إحساس المواطنين بالاطمئنان الأمني وتيسير البحث القضائي بالإسراع في التعرف على مرتكبي الجرائم والمخالفات وحماية المواطنين من الشطط في استعمال الشرطة.

لذا أدعو المجلس إلى هذه الاتفاقية مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتفاظ بالالتزام الجماعة بالصيانة إذا كانت كلفة الصيانة لا تتجاوز 50 ألف درهما سنويا.

السيد خالد أرحو:

عند مناقشة الاتفاقية في اجتماع لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات فقد تم مراعاة التوازن بين حماية الحياة الخاصة للأفراد وضمان الأمن والطمأنينة والسلامة للمواطنين. وإذا كان مشروع الاتفاقية أقل بكثير من القانون فهي لا تلغيه ، فعند النزاع يتم اللجوء إلى القانون الجنائي وقانون حماية المعطيات الخاصة. ولا أتفق مع مقترح السيد محمد حدوتي في الاقتصار على بعض فصول قانون 08.09 بل ينبغي الإشارة إليه كقانون مؤطر للاتفاقية. كما لا أتفق معه في تحديد أماكن الكاميرات بل يجب أن يبقى التثبيت مفتوحا لاختيار الأماكن التي تستدعيها الضرورة الأمنية مع ضرورة الإعلان عنها للسكان. وأن تثبت الكاميرات في الفضاءات العمومية هو برنامج وطني للدولة المغربية في إطار الحكامة الأمنية والوقاية من الجريمة ، وقد انخرطت فيه الجماعات الترابية بالمغرب باعتبار ذات فاعلة في تحقيق الأمن والطمأنينة والسلامة للسكان وهذه الاتفاقية هي نموذجية على الصعيد الوطني إلى أن إشكالية ضعف ميزانية الجماعة طرح لدى اللجنة إشكالا بخصوص التزام الجماعة بالصيانة في غياب دراسة تقنية تحدد الكلفة السنوية لعملية الصيانة لأن المجلس لديه تعاقد مع الساكنة من خلال الأولويات المسطرة ببرنامج عمل الجماعة والتي هي طموح يواجهه إكراه ضعف الميزانية . أما بخصوص الجانب الحقوقي المرتبط بحماية المعطيات الخاصة للأفراد فهو محصن بالقوانين إذ لا يمكن الولوج إلى معطيات الكاميرات إلى بإذن قضائي أو عند ضرورة المس بأمن الدولة والأفراد.

السيدة ربعة بوجة :

من خلال تدخل السيدين خالد أرحو ومحمد حدوتي اللذان أغنيا النقاش حول هذه الاتفاقية بتقديم ملاحظات واقتراحات وجيهة، اقتصر على الإشارة بأن هذه الاتفاقية نموذجية على الصعيد الوطني صادرة عن وزارة الداخلية في إطار السياسة الأمنية ، ومناقشتها ما هي إلى تحسين حاصل وتجويدها ينبغي أن يستثمر في تقوية التعاون بين الجماعة والأمن الوطني . فلو كانت هذه الاتفاقية قائمة والكاميرات مثبتة لتيسر على الجماعة والأمن العثور على من اقترف عملية السرقة بساحة الحسن الأول.

أما بخصوص حق المواطن في حماية حياته الخاص فأتفق مع السيد محمد حدوتي حول هذا الأمر لأن المواطن ينزعج من الإحساس بأنه مراقب بالكاميرات، غير أن الضرورة الأمنية والحاجة إلى الطمأنينة والسلامة من خلال الوقاية من الجرائم المنتشرة بالشوارع والفضاءات العامة تحتم علينا قبول تثبيت الكاميرات لأنه أخف ضررا. كما أتفق مع السيد خالد أرحو في عدم حصر الأماكن والفضاءات لتثبيت الكاميرات وترك الصلاحية للأمن الوطني في تحديدها لأنه هو الأدرى بالأماكن التي تعرف حدوث الجرائم والاعتداءات. وتبقى عملية التشوير في إعلان الساكنة أمر ضروري غير أنه ينبغي الفصل في الجهة المسؤولة عن وضع التشوير هل الجماعة أم إدارة الأمن. أما عن التزام الجماعة بالصيانة فأتفق مع مقترح اللجنة بأن تكون الصيانة ضمن التزامات إدارة الأمن.

السيد الرئيس

من خلال المناقشة اقترح السادة الأعضاء تعديل الديباجة بتضمينها الفصل 24 من الدستور وكذا قانون 08.09 وتبني مقترح اللجنة بحذف الصيانة من التزامات الجماعة وإحاقها بالتزامات الأمن الوطني. وإذا لم يكن أي اعتراض على هذه المقترحات نمر إلى عملية التصويت.

مقرر عدد 52 بتاريخ 27 يوليوز 2023

النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية / المديرية العامة للجماعات الترابية و عمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط - سلا - تمارة - الخميسات) وجماعة الخميسات من أجل "تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها.

-إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية / المديرية العامة للجماعات الترابية و عمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط - سلا - تمارة - الخميسات) وجماعة الخميسات من أجل "تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها " ،

-وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية / المديرية العامة للجماعات الترابية و عمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط - سلا - تمارة - الخميسات) وجماعة الخميسات من أجل "تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها "،

يقرر ما يلي:

- وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة وتعاون بين وزارة الداخلية / المديرية العامة للجماعات الترابية و عمالة إقليم الخميسات والمديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية أمن الرباط - سلا - تمارة - الخميسات) وجماعة الخميسات من أجل "تمويل وإنجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها " والتي جاءت على الشكل التالي:

اتفاقية شراكة وتعاون من أجل
"تمويل وانجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام وكذا
عمليات الصيانة ومستلزمات البنية التحتية الشبكاتية والكهربائية المرتبطة بها"

بين

وزارة الداخلية /المديرية العامة للجماعات الترابية.

و

عمالة إقليم الخميسات.

و

المديرية العامة للأمن الوطني (ممثلة بولاية امن الرباط - سلا- تمارة -
الخميسات).

و

جماعة الخميسات.

الديباجة

- ✓ بناء على الفصل 24 من الدستور،
- ✓ تماشيا مع الاستراتيجية الوطنية الجديدة الهادفة إلى عصنة المرفق الأمني بما يتماشى مع التوجيهات الملكية السامية القاضية بتوطيد امن المواطنين وسلامة ممتلكاتهم, وتجويد الخدمات التي تقدمها المرافق العمومية , بما فيها المرفق الأمني , ومواصلة الرقي بالوظيفة الشرطية باعتماد آليات تعزز القرب والتواصل مع المواطن , وتدعم التدخلات الميدانية للوقاية من الجريمة وزجرها, كما تتأسس على تحديث البنيات الشرطية وعصنة طرق عملها،
- ✓ وبناء على التوجيهات الملكية السامية إلى تطوير النسيج الحضري للمملكة بشكله المتناسق والمتوازن و الارتقاء بها إلى مستوى تطلعات الساكنة،
- ✓ وتماشيا مع الإستراتيجية المحلية الهادفة إلى تخطيط وتدبير منظومة متكاملة ومندمجة للتنقلات الحضرية والنقل،
- ✓ وفي إطار اختصاصات المجالس الجماعية ورؤساء هذه المجالس بخصوص تدبير مرفق النقل العمومي الحضري والسير والجولان ووقوف العربات،
- ✓ وفي إطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بسياسة المدينة والقائمة على مقاربة تشاركية تكفل التقائية تدخلات قطاعات متعددة والهادفة إلى ضمان نمو منسجم ومتناسق للمدن والمراكز الحضرية التي تعرف تطورا سريعا وخصاصا على مستويات متعددة،
- ✓ وبناء على مقتضيات الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 168.75.1 بتاريخ 25 صفر 1397 هـ (15 فبراير 1977) بشأن اختصاصات العمال كما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 293.93.1 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 هـ (06 اكتوبر 1993)،
- ✓ وبناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.
- ✓ وبناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،

- ✓ وبناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.09.213 الصادر في 23 فبراير 2010 المتعلق بالمديرية العامة للأمن الوطني والنظام الأساسي لموظفي الأمن الوطني لاسيما المادتين 28 و28 منه،
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 451.17.2 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 هـ (2017/11/23) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (30 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية بالمغرب،
- ✓ وبناء على توجيهات دورية وزير الداخلية رقم 8633 بتاريخ 2020/06/18 المتعلقة بالميثاق الوطني لحكمة المراقبة بالكاميرات بالقضاء العام،
- ✓ وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تمويل وانجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالقضاء العام،
- ✓ وبناء على مقتضيات الفقرة رقم 4 من المادة رقم 2 من القانون رقم 09.08 بتاريخ 21 ماي 2009 المتعلقة بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي ،
- ✓ وبناء على مداولة المجلس الجماعي للخميسات برسم الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023،

تم الاتفاق على ما يلي :

المادة 1 : أهداف موضوع الاتفاقية

➤ أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى :

- تجهيز الفضاءات العامة بأنظمة المراقبة بالكاميرات قصد تمكين مصالح المديرية العامة للأمن الوطني من ضبط وتدبير السير والجولان وزجر المخالفين ومحاربة الجريمة المرتكبة في الشارع العام وكذا حماية الممتلكات العامة ،
- تجهيز قاعة المراقبة الخاصة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بمقر تابع لإدارة أمن الخميسات بالأجهزة اللازمة للاستغلال الأمثل للنظام , وكذا تهيئة وتجهيز مركز البيانات المرتبطة بها ،

➤ موضوع الاتفاقية

من أجل تحقيق الأهداف المسطرة أعلاه, تضع هذه الاتفاقية الآليات والمساطر التي يجب اعتمادها من أجل تمويل وانجاز المشاريع المتعلقة بأنظمة المراقبة بالكاميرات بالفضاء العام بما فيها مستلزمات البنية

التحتية الشبكية والكهربائية وكذا عقود الصيانة المرتبطة بها ،

المادة 2 : المجال الجغرافي للاتفاقية

يخص مجال الاتفاقية تراب الجماعة الترابية الخميسات،

المادة 3 : التزامات الأطراف

تلتزم الأطراف المعنية بهذه الاتفاقية وبنود الميثاق الوطني لحكامة المراقبة بالكاميرات في المجال الحضري وبالعامل على تعبئة الموارد الضرورية لتحقيق الأهداف المسطرة أعلاه المالية منها والبشرية وكذا تسخير كل الإمكانيات التنظيمية والبنى التحتية التقنية اللازمة،

وفي هذا الإطار :

يلتزم صاحب المشروع :

- بإعداد الأولويات وتحديد المواقع المراد تغطيتها بنظام المراقبة بالكاميرات وذلك بالتنسيق تام مع ذوي الاختصاص من مصالح الأمن والشؤون الداخلية ،
- بدراسة ترقية للميزانيات والاعتمادات السنوية الواجب توفيرها من طرف الجهات الممولة لانجاز أو توسعة مشاريع المراقبة بالكاميرات ، وذلك وفق أولويات يفرضها التنسيق مع جميع الأطراف ،
- بتحقيق أهداف هذه الاتفاقية ، وذلك بتفعيل دعم آليات الحكامة والمواكبة ، سواء تعلق الأمر بتحضير ودراسة المشاريع أو التتبع والتنسيق خلال الانجاز أو في مرحلة التسلم والاستغلال (التقييم والصيانة)،
- بإعداد الدراسات والتكوينات الخاصة بالمشاريع عبر تكليف مكتب دراسات مؤهل ومتخصص في الميدان عن طريق صفقة طلب عروض مفتوح ، بدور مدير للمشروع (Maitre d'œuvre) في مرحلة الدراسة وإعداد ملف استشارة المقاولات (DCE) وكذا التتبع والانجاز والتسلم ، تم تعيين ، إن اقتضى الأمر ، مساعد لصاحب المشروع (assistance a la maitrise d'ouvrage AMO) في مرحلة الانجاز ، وذلك استنادا لقانون الصفقات العمومية ،

➤ تقوم المديرية العامة للأمن الوطني :

- بالمساهمة في التحضير والدراسة الخاصة بالمشاريع المتعلقة بالكاميرات بالفضاء العام،
- يتسلم مجمل الأجهزة الموضوعة رهن إشارتها في إطار المشاريع المنجزة وذلك بعد التأكد من موافقة ما هو منجز ومنفذ تقنيا وعمليا مع دفتر التحملات ،
- بتوفير الموارد البشرية المتخصصة لاستغلال الأنظمة وحسن تدبيرها وإخضاعها للتكوين اللازم،
- بالتسيير اليومي الفعال لنظام المراقبة مع التبليغ عن كل الحاجيات فيما يخص الصيانة ، والتحقق من تدخلات الصيانة وفق العقد المبرم ،
- بانجاز تقرير تقييمي سنوي لعمل النظام ورفع له للجنة المحلية للقيادة ،
- بأداء الفواتير الناتجة عن خدمات الصيانة وذلك بعد التحقق من انجازها من قبل ممثلي ولاية امن الرباط – سلا – تمارة – الخميسات ،
- توفير الموارد المالية اللازمة لضمان صيانة الأنظمة وديمومتها ،
- قصد ضمان الأمن المعلوماتي ، فإن المديرية العامة للأمن الوطني تتوفر على الصلاحيات الحصرية لإدارة الأجهزة وكذا إعطاء حق الرؤية والاطلاع على المعطيات المنبثقة عن الأجهزة المصالح المهمة إن اقتضى الأمر ذلك،

المادة 4 : الالتزامات المالية

يبين الجدول أسفله ، الالتزامات المالية للأطراف لتحقيق أهداف هذه الاتفاقية :

| الغاية | المساهمة بالدرهم | الطرف المتعاقد |
|---------------------------|------------------|---------------------------|
| المساهمة في تمويل المشروع | 3700.000,00 | الجماعة الترابية الخميسات |
| تمويل المشروع | 18.865.760,00 | وزارة الداخلية |

المادة 5 آليات الحكامة

➤ اللجنة المحلية للقيادة comité local de pilotage

تحدث لجنة يترأسها والي الجهة أو عامل العمالة الإقليم وتضم ممثلي الأطراف بهدف قيادة المشروع خلال جميع مراحلها واتخاذ القرارات المتعلقة بتطوره وتوسعته , وكذا البث في الخلافات الناتجة عن تأويل مضمون هذه الاتفاقية ،

➤ اللجنة المحلية للتتبع comité local de suivi

تحدث هذه اللجنة من طرف اللجنة المحلية للقيادة وتتكون من ممثلين دائمين من ذوي الاختصاص يتم تعيينهم بالإضافة إلى أعضاء وخبراء مختصين كلما دعت الضرورة لذلك، تجتمع هذه اللجنة التي يترأسها مسؤول عن العمالة كلما دعت الضرورة لذلك , ويتم تحرير محضر اثر كل اجتماع ،

وتكلف هذه اللجنة بالمهام التالية على المرحلتين :

1- مرحلة التحضير والدراسة :

- إعداد التصور العام للمشاريع بخياراتها التقنية العامة ونوعية الأجهزة المراد تثبيتها حسب المواقع المستهدفة , وذلك بناء على المتطلبات الأمنية والعملية ووفق توجيهات مدير المشروع ،
- المشاركة في العرض الذي سيقدم مع مدير المشروع للإعلان عن طلب العروض ،
- المشاركة في انتقاء الشركة المكلفة بالانجاز والصيانة بتنسيق مع مدير المشروع،

2- مرحلة التتبع والانجاز

- عقد اجتماعات التنسيق , بحضور كافة الممثلين وذلك لتنفيذ امثل للمشروع بالتأكد من موافقة ما هو منفذ ومنجز مع مقتضيات دفاتر التحملات إلى حين انتهاء الأشغال وتسليمها , ومناقشة المشاكل التي تعيق الانجاز واقتراح الحلول المناسبة , تحت إشراف مساعد صاحب المشروع في حال تعيينه،
- السهر على تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية وإعداد ونشر تقارير حول مستوى الانجاز.

➤ اللجنة المركزية للمراقبة بالكاميرات (comité central de vidéo-protection)

تقوم اللجنة المركزية للمراقبة بالكاميرات بالتأطير التقني والاستراتيجي للجماعات الترابية خلال مرحلة التحضير والدراسة بالإضافة إلى التقييم المنتظم للنتائج المنبثقة من هذه المشاريع على الصعيد الوطني , وذلك استنادا للميثاق الوطني لحكامة المراقبة بالكاميرات ،

وتتطلع هذه اللجنة على المشروع , قصد الموافقة , في المراحل التالية :

- تقديم التصور الأولي للمشروع من طرف اللجنة المحلية للقيادة وتبرير الغرض منه
- الفصح عن الحلول التقنية المقترحة من اجل المشروع , عن طريق عرض يقوم به مدير المشروع maitrise d'ouvre MOE واللجنة المحلية للتتبع،
- تقييم المشروع وتطويره،
- توسيع الأنظمة الموجودة أو إعداد تأهيلها،

➤ المسؤول عن الاستغلال

بحكم اضطلاع ولاية الأمن بمهام الاستغلال والإدارة التقنية وبحكم كون كافة الآليات تصبح تحت عهدها ومسئوليتها , تتعهد على تتبع عقود الصيانة بالتنسيق مع صاحب المشروع , فنقوم بالتنسيق والموافقة على جدول زمني لعمليات الصيانة الوقائية , مع التبليغ عن كل خلل لتصحيحه في إطار الصيانة التصحيحية ،

بالإضافة إلى ذلك , يلتزم المسؤول عن الاستغلال بإعداد تقرير سنوي من اجل تقييم نظام المراقبة بالكاميرات مع اقتراحات لتحسينه وتطويره ليتم إحالته في مرحلة أولى على اللجنة المحلية للقيادة قصد إبداء الرأي والمصادقة عليه وفي مرحلة ثانية على اللجنة المركزية للمراقبة بالكاميرات للإخبار،

المادة 6 مراجعة الاتفاقية

يمكن مراجعة الاتفاقية بناء على اقتراح يتقدم به احد الأطراف المتعاقدة , وبعد موافقة لجنة المحلية للقيادة , وتكون هذه المراجعة موضوع ملحق للاتفاقية يخضع لنفس الإجراءات الإدارية التي تم إتباعها لإبرام هذه الاتفاقية،

المادة 7: السرية

تتعهد جميع الأطراف بالتزام سرية جميع المعطيات الأمنية والتقنية بالمشاريع سواء في مرحلة الدراسة , الانجاز أو الصيانة،

المادة 8 : تاريخ سريان الاتفاقية

تعد هذه الاتفاقية سارية المفعول فور توقيعها من طرف المتعاقدين والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة .

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

تأشيرة السيد العامل

النقطة الرابعة

الدراسة والتصويت على تعديل اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

عرض السيد الرئيس :

لقد سبق للمجلس أن وافق على اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات، غير أن الوزارة انتدبت شركة الرباط الجهة للتهيئة لتكون طرفا ثالثا في الاتفاقية مكلفا بإنجاز المشروع لذا تم إدراج هذه الاتفاقية لتعديلها والموافقة عليها .

المناقشة :

السيد طه بلكوح :

هذا المشروع التعديلي يتضمن مقتضيات لا تصب في صالح الجماعة كأداء نسبة 5% من الكلفة الإجمالية للمشروع ، بحيث ينبغي أن تحتسب نسبة 5% من حصة الوزارة في المشروع وتحديد مدة إنجاز المشروع في 12 شهرا تبتدئ من تاريخ بداية الأشغال أمر قد يساهم في تأخير إنجاز المشروع إذ يتعين أن تحتسب مدة الإنجاز ابتداء من تاريخ التوقيع والتأشير على الاتفاقية .

وفي الالتزام الرابع ينبغي أن تضاف كلمة التقني للفقرة التالية : "تتضمن وضعية السير المادي والمالي والتقني للمشروع " أما بخصوص آخر التزام لشركة الرباط الجهة للتهيئة يتعين أن تحذف كلمة إجراءات لتصبح " تباشر الشركة إنجاز المشروع مباشرة بعد توقيع الاتفاقية "

السيدة ربيعة بوجة :

للتوضيح فإن الاتفاقية التي تمت الموافقة عليها تضم طرفين الجماعة والوزارة صاحبة المشروع ، غير أن الوزارة في إنجاز مشاريعها تقوم بإسنادها لشركة الرباط الجهة للتهيئة لذا طالبت من الجماعة تعديل الاتفاقية لإدراج شركة الرباط الجهة للتهيئة كطرف ثالث في الاتفاقية . وبالرجوع إلى التزامات الشركة فإن إجراءات الإنجاز هي من صلاحياتها كالدراسات وإعداد التصاميم والإعلان عن طلبات العروض وإبرام الصفقات والعقود ، لذا لا يمكن حذفها ، وأقترح أن تكون العبارة هي " تباشر الشركة إجراءات وإنجاز المشروع مباشرة بعد توقيع الاتفاقية "

السيد الرئيس :

إذا لم تكن هناك أية تدخلات نمر إلى عملية التصويت

مقرر عدد53 بتاريخ 27 يوليو 2023
النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تعديل اتفاقية
شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة
ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز
المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى
المنعقدة بتاريخ 27 يوليو 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تعديل اتفاقية شراكة بين
جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء
وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين
على تعديل اتفاقية شراكة بين جماعة الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب
والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي
بالخميسات ،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليو 2023
(الجلسة الأولى) علنيا بإجماع أعضائه الحاضرين على تعديل اتفاقية شراكة بين جماعة
الخميسات وجهة الرباط سلا القنيطرة ووزارة الشباب والثقافة والتواصل من أجل بناء وتجهيز
المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات والتي أصبحت على الشكل التالي:

تم الاتفاق بين

- وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة -

وشركة الرباط الجهة للتهيئة

ومجلس جماعة الخميسات -

على ما يلي:

الباب الأول: مقتضيات عامة

البند الأول:

يتم من خلال هذه الاتفاقية إعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

البند الثاني:

تعتبر وزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الثقافة - صاحبة المشروع.

البند الثالث:

يعتبر المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات مرفقا عموميا يضمن لجميع الفئات المستهدفة حق الولوج إلى خدماته المرتبطة بتعلم أبجديات الموسيقى واستعمال الآلات الموسيقية والاستفادة من الأنشطة الثقافية والفنية الموازية التي يشرف المعهد على تنظيمها. وتهدف هذه الاتفاقية إلى التعاون والتنسيق بين وزارة الشباب و الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة - والمجلس الجماعي لمدينة الخميسات لإعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات.

البند الرابع:

تحدد شروط الاستفادة من خدمات المعهد في إطار النظام الداخلي المعمول به.

الباب الثاني : التزامات الأطراف

البند الخامس:

تلتزم وزارة الشباب و الثقافة و التواصل - قطاع الثقافة - بما يلي :

1. تخصيص مبلغ مالي يقدر ب 2.900.000.00 درهم لإعادة بناء المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات، يتم تحويله للحساب البنكي لشركة الرباط الجهة للتهيئة : 225810035505147651520233 ببنك القرض الفلاحي .
2. الإشراف على تنزيل المشروع ومواكبته باعتبارها صاحبة المشروع.
3. الإسهام في توفير التجهيزات المكتبية والمكتباتية والمعلوماتية والسمعية - البصرية اللازمة، حسب الإمكانيات المتوفرة :
 - التجهيزات التربوية والآلات الموسيقية،
 - التجهيزات الإدارية والمعلوماتية،
 - المراجع والمقررات والمناهج الدراسية.
4. تخصيص اعتماد سنوي لتأدية تعويضات الأطر التربوية العاملة بالساعات الخصوصية والأساتذة المكلفين بالدروس طبقا للمقتضيات القانونية المنظمة للدروس الخصوصية بالمعاهد الموسيقية.
5. المساهمة في ميزانية التسيير.
6. استخلاف تجهيزات المعهد الموسيقي في حالة تعرضها للتلاشي أو التقادم أو الإتلاف،
7. الإسهام في الإشراف الإداري على المعهد الموسيقي من خلال اللجنة الثنائية المشار إليها أدناه، أو من خلال زيارات الموابكة والمصاحبة الدورية، وتقديم الدعم والمشورة التقنية والتدبيرية؛
8. السهر على التكوين والتكوين المستمر للموظفين العاملين بالمعهد.

البند السادس:

- تلتزم الجماعة الترابية لمدينة الخميسات بما يلي :

1. تخصيص الوعاء العقاري لهذا المشروع.
2. تخصيص مبلغ 719.617.00 درهم من أجل استكمال تهيئة وتأهيل مقر المعهد الجماعي للموسيقى والفن الكوريغرافي بالخميسات، والذي تتكلف الجماعة بنفسها بصرف الاعتماد المخصص له.
3. تحمل نفقات الماء والكهرباء والهاتف والإنترنت وصيانة بنايتها وتجهيزاتها،
4. الإبقاء على موظفي ومستخدمي المعهد في ممارسة مهامهم .
5. توفير التأطير التربوي وموافاة الوزارة حسب الحاجة بقائمة الأسماء المكلفين بالدروس مصحوبة بملفاتهم الفنية والإدارية، والتي تثبت توفرهم على الشروط الضرورية المنصوص عليها في المقتضيات القانونية المعمول بها في هذا الشأن،
6. الالتزام بالبرامج والمناهج الدراسية الرسمية،
7. توفير الحراسة والنظافة،
8. الإسهام في توفير التجهيزات التربوية والإدارية والمعلوماتية بحسب الحاجة والإمكانات المالية المتاحة،
9. مسك سجل الجرد العام والخاص بالمستفيدين وسجل آخر خاص بالتجهيزات مع العمل على تحيينهما الدوري أو كلما لزم الأمر ذلك (الأرشفة).
10. تزويد مصالح المديرية بتقارير تفصيلية حول أنشطة المعهد وكذا التقرير الخاص بعملية الجرد السنوية، وبكل المعطيات الإحصائية والتدبيرية للمرفق، كلما كان ذلك مطلوباً.

البند السابع : التزامات شركة الرباط الجهة للتهيئة

تعتبر شركة الرباط الجهة للتهيئة " صاحبة المشروع المنتدب " وتتقاضى نسبة 5 % تحتسب من حصة الوزارة من الكلفة الإجمالية للدراسات والأشغال والخدمات وكل المصاريف المتعلقة بإنجاز المشروع وفق معايير الجودة والسلامة المعمول بها وتلتزم بما يلي :

- القيام بجميع الدراسات التقنية وإعداد التصاميم المعمارية اللازمة لهذا المشروع والإعلان عن طلبات العروض وإبرام الصفقات والعقود وسندات الطلب وفقاً للنظام الخاص بإبرام الصفقات الخاص بالشركة،
- إعداد دفتر الشروط والتحملات طبقاً للمساطر الجاري بها العمل ،
- القيام بأشغال البناء والتهيئة والتجهيز،
- تلتزم الشركة برفع تقارير مفصلة وبصفة دورية ومنتظمة إلى رئيس اللجنة المكلفة بالتتبع والإشراف تتضمن وضعية السير المادي والمالي والتقني للمشروع ،

- تباشر الشركة إجراءات إنجاز المشروع مباشرة بعد توقيع الاتفاقية والتوصل بالمبالغ المالية المخصصة لذلك وتسهر على احترام الأجل المحددة للإنجاز في إثني عشر (12) شهرا تبتدئ من تاريخ بدء الأشغال.

الباب الثالث : مقتضيات تطبيقية

البند الثامن:

- تحدث لجنة مشتركة ودائمة تضم :
- منتدبين (2) عن المديرية الجهوية لقطاع الثقافة.
 - منتدبين (2) عن مجلس جماعة الخميسات.

البند التاسع:

تجتمع هذه اللجنة للاستشارة والاقتراح وتتبع تنفيذ بنود هذه الاتفاقية سنويا، أو كلما دعت الضرورة لذلك، بدعوة من رئيس المجلس الجماعي لمدينة الخميسات أو المدير الجهوي لوزارة الثقافة والشباب والتواصل - قطاع الثقافة - .

البند العاشر:

- في حالة عزم أحد الطرفين الموقعين إدخال تغيير على بنود هذه الاتفاقية أو تميمها عند الاقتضاء، فإن ذلك يتم عبر ملحق يوقع عليه الطرفان بناء على مسطرة تعديل الاتفاقيات المعمول بها قانونيا.

البند الحادي عشر:

- يجري العمل بفحوى هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ التأشير عليها.

إمضاء كاتب المجلس
فؤاد لعتريس

إمضاء الرئيس

تأشيرة السيد العامل

النقطة الخامسة

الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات

عن طريق الكراء : المحطة الطرقية

عرض السيد الرئيس

هذه النقطة تهم تسوية الوضعية القانونية للعقار التابع للدولة والذي يتواجد به مرفق المحطة الطرقية ، والتي أدرجت بناء على مراسلات بين الجماعة ومندوبية أملاك الدولة.

المنافشة :

السيد طه بلكوح :

من خلال الاطلاع على مراسلة مندوبية أملاك الدولة يلاحظ أنها تتعامل مع الجماعة بلغة التهديد كأنها ليست مؤسسة من مؤسسات الدولة التي تعنى بشؤون المواطنين وبالتنمية المحلية، وتواجد المرافق الجماعية بأملاك الدولة هو حق أصيل بحكم الدستور والقانون، فالجماعات الترابية لها الأولوية من الاستفادة من أملاك الدولة داخل نفوذ ترابها دون غيرها لذا لا أنفق مع عملية الكراء لأنها قد تفقد الجماعة حقها في التصرف والاستغلال .

السيد الرئيس :

لا أعتقد ذلك لكون الكراء سيكون للأمد الطويل ويكسب الجماعة حقها في التصرف والاستغلال في وضعية قانونية سليمة .

السيد محمد حدوتي :

مادامت ميزانية الجماعة لا تسمح بالاقترناء فالحل الوحيد الذي بين أيدينا والذي يضمن حق الجماعة في التصرف والاستغلال هو الكراء الطويل الأمد.

السيد مصطفى نوحى :

لتحصين العقارات التي تتواجد فيها المرافق الجماعية من أي تفويت للغير أعتقد أن الحل الأمثل هو اللجوء إلى مسطرة الكراء في أفق الاقترناء عند توفر الموارد.

السيد الرئيس :

والآن نمر إلى عملية التصويت

مقرر عدد 54 بتاريخ 27 يوليوز 2023
النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية
وضعية العقارات عن طريق الكراء: المحطة الطرقية.

-إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء: المحطة الطرقية ،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على تسوية وضعية عقار المحطة الطرقية عن طريق الكراء ،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع أعضائه الحاضرين على تسوية وضعية عقار المحطة الطرقية عن طريق الكراء .

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

النقطة السادسة

الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات
عن طريق الكراء : سوق الباعة الجائلين بحي الوحدة

عرض السيد الرئيس :

هذه النقطة تتعلق بتسوية الوضعية القانونية للعقار التابع للدولة كسابقه المتواجد عليه سوق الباعة الجائلين بحي الوحدة .

المناقشة :

بدون

السيد الرئيس :

إذا لم يكن هناك أي تدخل نمر إلى عملية التصويت

مقرر عدد 55 بتاريخ 27 يوليو 2023
النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية
وضعية العقارات عن طريق الكراء: سوق الباعة
الجائلين بحي الوحدة.

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى
المنعقدة بتاريخ 27 يوليو 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن
طريق الكراء: سوق الباعة الجائلين بحي الوحدة،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين
على تسوية وضعية عقار سوق الباعة الجائلين بحي الوحدة عن طريق الكراء ،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليو 2023
(الجلسة الأولى) علنيا بإجماع أعضائه الحاضرين على تسوية وضعية عقار سوق الباعة
الجائلين بحي الوحدة عن طريق الكراء .

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

النقطة السابعة

الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات

عن طريق الكراء: المجزرة الجماعية.

عرض السيد الرئيس :

هذه النقطة كسابقاتها تهم تسوية الوضعية القانونية للمجازر الجماعية المتواجدة بالعقار التابع
لأملاك الدولة .

المناقشة :

بدون

السيد الرئيس

نمر إلى عملية التصويت مادام ليس هناك أي مداخلة

مقرر عدد 56 بتاريخ 27 يوليوز 2023
النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية
وضعية العقارات عن طريق الكراء: المجزرة الجماعية

- إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى
المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 ،

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير
الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن
طريق الكراء: المجزرة الجماعية ،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين
على تسوية وضعية عقار المجزرة الجماعية عن طريق الكراء ،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023
(الجلسة الأولى) علنيا بإجماع أعضائه الحاضرين على تسوية وضعية عقار المجزرة
الجماعية عن طريق الكراء .

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

النقطة الثامنة

الدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات
عن طريق الكراء: النادي البلدي للتنس.

عرض السيد الرئيس :

هذه النقطة أيضا تهم التسوية القانونية للعقار التابع لأملاك الدولة والذي يتواجد به مرفق النادي
البلدي للتنس .

المناقشة

السيدة ربعة بوجة:

هذا المرفق الرياضي يكتسي أهمية كبيرة بحكم تاريخه وبحكم المرافق الرياضية والترفيهية التي يشتمل عليها من مسبح وملاعب وروض للأطفال ومقهى، لذا أقترح اللجوء إلى عملية الاقتناء بدل الكراء عن طريق تقسيط مبلغ الاقتناء عبر دفعات .

السيد الرئيس :

أعتقد أن مبلغ الاقتناء سيكون مرتفعا ويفوق إمكانيات ميزانية الجماعة ، لذا يتعين علينا اللجوء أولا إلى مسطرة الكراء لسد الطريق أمام الجمعية التي تستغله وتستغل بعض مرافقه كالمسبح وروض الأطفال دون سند قانوني ، بحيث هذه المرافق المذكورة تم تفويتها لجمعية الأعمال الاجتماعية عن طريق اتفاقية شراكة ، وسنعمل على إرسال مفوض قضائي لمعاينة الحال قصد اللجوء إلى القضاء إن استدعى الأمر ذلك، كما تجدر الإشارة إلى أن هذه الجمعية المستغلة للمرفق عمدت إلى تغيير اسمها للالتفاف على النادي البلدي وتعمل على إبرام عقد كراء مع أملاك الدولة بغية قطع الصلة مع الجماعة لتتمكن من مباشرة عملية الكراء من مندوبية أملاك الدولة .

السيد فؤاد لعتريس :

منذ سنة 1997 كنت أدعو إلى تسوية الوضعية القانونية للأملاك المدونة بسجل الأملاك الجماعية ، بحيث كان بالإمكان تسوية الأمر لأنه كانت هناك بعض القوانين والمحاضر تنص على التفويت بالمجان، ومن بين هذه المرافق التي كانت موضوع التفويت بالمجان : الملعب البلدي للتنس ، لذا يتعين علينا البحث في الأرشيف على محضر التفويت .

السيد الرئيس :

الوضعية لا تسمح لنا الآن بعملية الاقتناء أو تأجيل النقطة ، فالحل الوحيد الذي بين أيدينا لسد الطريق على تفويت هذا المرفق للغير هو عملية الكراء للأمد الطويل .

إذا لم تكن هناك أية تدخلات نمر إلى عملية التصويت .

مقرر عدد 57 بتاريخ 27 يوليوز 2023

**النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية
وضعية العقارات عن طريق الكراء: النادي البلدي للتنس.**

-إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 ،

-وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تسوية وضعية العقارات عن طريق الكراء: النادي البلدي للتنس ،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على تسوية وضعية عقار النادي البلدي للتنس عن طريق الكراء ،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع أعضائه الحاضرين على تسوية وضعية عقار النادي البلدي للتنس عن طريق الكراء .

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

النقطة التاسعة

الدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي

عرض السيد الرئيس

كما جرت العادة فإن هذه النقطة تهم تولية بعض دكاكين الملك الخاص للجماعة بعد إبراء ذمة المكثري الأصلي من التزاماته المالية اتجاه الجماعة ، والأمر هنا يهم تولية ثلاثة دكاكين بالأسواق الجماعية: السوق المغطى المعمورة، السوق المغطى السعادة ، السوق البلدي المغطى بشارع محمد الخامس . وأعتقد أنكم اطلعتم على الوثائق ذات الصلة بكافة المعطيات .

المناقشة :

بدون

بعد عملية التصويت ، رفعت الجلسة الأولى على الساعة الواحدة بعد الزوال.

**مقرر عدد 58 بتاريخ 27 يوليوز 2023
النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تولية
بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي.**

-إن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الأولى المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 ،

-وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ،

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تولية بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي،

- وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني التي تمت بها الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على تولية بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي،

يقرر ما يلي:

وافق المجلس الجماعي في إطار الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 (الجلسة الأولى) علنيا بإجماع أعضائه الحاضرين على تولية بعض دكاكين الملك الخاص الجماعي التالية :

| رقم الدكان | الموقع | المكتري الأصلي | المكتري الجديد |
|------------|-----------------------------|----------------|-------------------|
| 30 | السوق المغطى المعمورة | محمد الصغير | عبد العزيز الهروي |
| 48 | السوق اليومي المغطى السعادة | الحسين بوشامة | محمد الميزاني |
| 43 | السوق البلدي | عبد الوهاب | فاطنة الشفاق |

| | | | |
|--|------------|-----------------------------|--|
| | الإسماعيلي | المغطى بشارع محمد الخامس | |
|--|------------|-----------------------------|--|

إمضاء كاتب المجلس

إمضاء الرئيس

فؤاد لعتريس

دورة : عادية
جلسة : مفتوحة للعموم

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
جماعة الخميسات
مديرية المصالح

محضر

اجتماع المجلس الجماعي لمدينة الخميسات في إطار الدورة الاستثنائية
في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 .

الورقة الحافظة

عقد المجلس الجماعي لمدينة الخميسات اجتماعه في إطار الدورة الاستثنائية في جلسته الثانية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023 على الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال بمقر الخزانة الجماعية تحت رئاسة السيد سعيد منصوري النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي وحضور السيد باشا مدينة الخميسات .

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 35
- عدد الأعضاء الحاضرين 05 وهم السيدات و السادة :

1. سعيد منصوري : النائب الأول للرئيس
2. زهير علوي يزيدي : النائب الثاني للرئيس
3. أحمد بلغازي : النائب الثالث للرئيس
4. فؤاد لعتريس : كاتب المجلس
5. الطاهر أحيزون : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

*** عدد العضوات والأعضاء الغائبين ثلاثون (30) وهم السيدات والسادة :**

- 1- حسن ميسور : رئيس المجلس الجماعي
- 2- مصطفى نوحى : النائب الرابع للرئيس
- 3- أحمد أرشمال : النائب الخامس للرئيس
- 4- ربعة بوجة : النائبة السادسة للرئيس
- 5- هدى المسعودي : النائبة السابعة للرئيس
- 6- أمينة سعدي : نائبة كاتب المجلس
- 7- ليلي كريني : رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
- 8- نور الدين خرماز : رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة وسياسة المدينة
- 9- خالد بروزيين : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة
- 10- محمد حدوتي : رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية.
- 11- أمينة زنيير : رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات
- 12- إلهام دهبى : نائبة رئيسة لجنة التعاون والشراكات والاتفاقيات
- 13- ليلي الأحمادي : نائبة رئيسة لجنة المرافق العمومية والخدمات
- 14- نزهة بلقياس : نائبة رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة وسياسة المدينة
- 15- حسناء الحاجي : نائبة رئيس لجنة التنمية الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية
- 16- بوجمعة بولعياض : مستشار
- 17- الحسين الجامعي : مستشار
- 18- عبد السلام البويرماني : مستشار
- 19- طه بلكوح : مستشار
- 20- العزيزة بويسحاق : مستشارة
- 21- مريمه حمو زين : مستشارة
- 22- عبد العزيز صديقي : مستشار
- 23- أحمد بوشخي : مستشار
- 24- خالد أرحو : مستشار

- 25- حنان صباح :مستشارة
26- عبد الرزاق مهدي : مستشار
27- مراد بوعلام : مستشار
28- توفيق بوشعرة : مستشار
29- بشرى العكوري : مستشارة
30- محمد السباعي : مستشار

*** المناصب الشاغرة : لا أحد**

- حضر من المصالح الجماعية السادة :

1. يوسف متل : مدير المصالح الجماعية
2. عبد النبي الجامعي : رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية
3. نور الدين البعقلي : رئيس مكتب تتبع الاتفاقيات والشراكات

- حضر من المصالح الباشوية السادة:

- المعطي جدو
- رشيدة سكري

ويشتمل جدول أعمال هذه الجلسة على النقطة الفريدة وهي :

10 - الإجابة على الأسئلة الكتابية

بناء على المادة 20 من النظام الداخلي للمجلس ترأس السيد سعيد منصورى النائب الأول للرئيس هذه الجلسة المتعلقة بالأسئلة الكتابية .

النقطة العاشرة

الإجابة على الأسئلة الكتابية

ملاحظة

أخبر السيد أحمد بلغازي السيد الباشا بوجود قرار من السيد رئيس المحكمة الإدارية يفيد بحضور مفوض قضائي من أجل تسجيل أشغال هذه الجلسة .

عرض السيد رئيس الجلسة (السيد سعيد منصوري النائب الأول للرئيس):

بداية اعتذر عن غياب السيد رئيس المجلس عن هذه الجلسة الخاصة بالأسئلة الكتابية بسبب ظرف طارئ ومفاجئ ، و طبقا لمقتضيات المواد 18 إلى 26 من النظام الداخلي للمجلس أذكر بمسطرة الإجابة على الأسئلة الكتابية:

الضوابط العامة :

- الإجابة : من الرئيس أو أحد نوابه
- وجوب حضور واضع لسؤال وإلا يؤجل لدورة لاحقة وإن تغيب فيها يلغى السؤال.
- إمكانية ضم الأسئلة ذات وحدة الموضوع وتقديم جواب واحد عليها.

ضبط التوقيت :

- تعطى الكلمة لوضع السؤال لتقديم ملخص عن السؤال : المدة لا تتجاوز دقيقتين.
- الرئيس أو من ينوب عنه يجيب في مدة لا تتجاوز 5 دقائق.
- تعقيب واضح السؤال : المدة لا تتجاوز 5 دقائق
- الرد على التعقيب من الرئيس أو أحد أعضاء المكتب : مدة لا تتجاوز دقيقتين عن كل سؤال

الإجراءات البعدية :

- ❖ تدرج الأسئلة والأجوبة في محضر الجلسة
- ❖ تنشر في الموقع الإلكتروني للجماعة
- ❖ يعلق ملخص الأسئلة وملخص الأجوبة بمقر الجماعة لمدة 8 أيام .

لا يجوز :

- ✓ طرح أسئلة خارج اختصاصات المجلس وصلاحيات الرئيس.
- ✓ الخروج عن موضوع السؤال.
- ✓ لا مناقشة عامة أو تعقيب بعد الجواب والتعقيب والرد .

وقد توصلنا من السيد النائب المحترم أحمد بلغازي بأسئلة كتابية وعددها إثني عشرة سؤالاً، على اعتبار أن أحد الأسئلة تم تعويضه بسؤال استدرائي، وتم إدراج سبعة منها بجدول أعمال هذه الدورة سنجيب عليها خلال هذه الجلسة الثانية، أما باقي الأسئلة وعددها خمسة فتمت الإجابة عليها عن طريق مراسلات توضيحية لأسباب عدم إدراجها بجدول أعمال هذه الدورة، وذلك في إطار التزام تام بالاختصاصات المخولة لنا قانونياً، وقد تم إرسالها إلى السيد النائب إلا أنه رفض تسلمها من الموظف المكلف بالتبليغ، وكذا تم تبليغها للمعني بالأمر بواسطة مفوض قضائي إلا أنه لم يكن متواجداً بالملحقة الإدارية الأولى. وأعطى الكلمة للسيد أحمد بلغازي لطرح السؤال الأول.

السؤال الأول

السيد احمد بلغازي:

بداية أحتج على غياب السيد الرئيس عن هذه الجلسة لأن الأسباب غير مقنعة . كما أنني لم أتوصل إلى حدود اليوم بأسباب عدم إدراج بعض الأسئلة وعددها خمسة بتاريخ 22 و23 ماي 2023، ويجب تبليغنا بهذه الأسباب في الآجال المحددة والتي يجب أن تكون مقنعة. وأظن أن هذه الأسئلة محرجة بالنسبة للسيد الرئيس ولم يستطع السيد الرئيس الإجابة عليها. كما أعلن أنني متمسك بطرح هذه الأسئلة وضرورة الإجابة عليها أو تقديم أسباب مقنعة لعدم إدراجها بجدول أعمال هذه الدورة.

السيد رئيس الجلسة:

الأسئلة الخمس لم تدرج ضمن هذه الجلسة للأسباب التالية:
فبالنسبة للسؤال المتعلق بالبرنامج الاستعجالي لإعادة الهيكلة بحي لالة رحمة و السؤال المتعلق بالعمارة المتواجدة بشارع ابن سينا فالأمر معروض أمام أنظار القضاء، لذا واعتباراً لهذا المعطى تم رفض إدراج هذين السؤالين إلى غاية فصل القضاء فيه.

أما بخصوص السؤال المتعلق بشأن بقعة أرضية بحي الوحدة 2 ، والسؤال المتعلق بتثبيت الباعة الجائلين تم رفض إدراجهما لأنه ليست من اختصاص المجلس. وبخصوص السؤال المتعلق باستعمال سيارات الجماعة أذكرك أنه سبق الإجابة على هذا السؤال كما أسلفتم في مراسلتكم، مع التأكيد أننا حريصون على استخدام سيارات الجماعة في إطار الخدمة الجماعية، لذا تم رفض إعادة إدراج هذا السؤال الكتابي.

والآن أعطيك الكلمة لطرح السؤال الأول

السيد أحمد بلغازي:

أنا لا زلت متمسكا بضرورة إجابة السيد الرئيس على الأسئلة الخمس التي تم رفض الإجابة عليها، ومن حقي التعقيب على أسباب رفض إدراجها في جدول أعمال هذه الجلسة.

السيد رئيس الجلسة:

لقد تقدمت بأسباب عدم إدراج الأسئلة الخمس، وأطالبك السيد النائب مجددا بالالتزام بمقتضيات مواد النظام الداخلي والمتعلقة بمسطرة طرح الأسئلة الكتابية، وطرح السؤال الأول المدرج بهذه الجلسة.

السيد احمد بلغازي:

أطالب بمدي بالحكم القضائي النهائي في القضايا المعروضة على القضاء لإثبات تعليقاتكم على عدم إدراج الأسئلة المتعلقة بها، ولا زلت متمسكا بكل الأسئلة التي تقدمت بها وأطالب بالإجابة عليها.

السيد رئيس الجلسة:

لقد تمت مراسلتك بخصوص أسباب عدم إدراج خمس أسئلة والتي أشرت إليها سابقا عن طريق الموظف المكلف بالتبليغ، وكذا عن طريق مفوض قضائي . لذا أطلبك مجددا بطرح السؤال الأول .

السيد احمد بلغازي :

لم أتوصل بأي مراسلة بخصوص الأسئلة الكتابية، وقد حضرت اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 20 يوليوز 2023 ولم يتم تبليغي حينها بهذه المراسلة رغم أنني تقدمت بالأسئلة الكتابية بتاريخ 22 ماي 2023، لأفاجأ الآن بعدم إدراج خمس أسئلة منها.

السيد رئيس الجلسة :

الجلسة الخاصة بالأسئلة الكتابية واضحة وخاصة بطرح السؤال والإجابة عليه والتعقيب على الجواب، واعتبر عدم طرحك للسؤال الأول رفضا لطرح الأسئلة الكتابية وعدم احترام مقتضيات النظام الداخلي للمجلس لذا سأضطر إلى رفع أشغال هذه الجلسة .

السيد أحمد بلغازي:

لازلت أصر وأؤكد عدم توصلي بالمراسلة بأي وسيلة كانت، وأتمس من السيد الباشا التأجيل إلى حين إجابة السيد الرئيس على السؤالين المهمين اللذان اعتبرهما من أخطر المواضيع والتي تستدعي الإجابة عليها.

السيد رئيس الجلسة:

هل تمتنع عن طرح الأسئلة السبعة المدرجة بجدول أعمال الدورة؟

السيد احمد بلغازي:

أنا لا أمتنع ولا أرفض طرح الأسئلة، ولكن أتشبهت بضرورة الإجابة على كل الأسئلة التي تقدمت بها وخصوصا السؤاليين الأساسيين اللذان ذكرتهما سابقا.

السيد رئيس الجلسة

اعتبر عدم طرحك للأسئلة امتناع ورفض ، لذا أرفع الجلسة وأدعو كاتب المجلس إلى تلاوة البرقية المرفوعة إلى الديوان الملكي.

السيد أحمد بلغازي:

إذا اعتبرتنى ممتنع ورفض لطرح الأسئلة سألجأ إلى القضاء.

إمضاء كاتب المجلس

فؤاد لعتريس

إمضاء رئيس الجلسة

سعيد منصورى

النائب الأول للرئيس

قبل رفع الجلسة على الساعة الرابعة والرابع بعد الزوال تلا كاتب المجلس نص البرقية المرفوعة إلى الديوان الملكي .

على إثر اختتام أشغال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 يوليوز 2023، يتشرف السيد حسن ميسور رئيس المجلس الجماعي لمدينة الخميسات ، أصالة عن نفسه و نيابة عن كافة أعضاء المجلس وسكان المدينة أن يلتبس من السيد العامل أن يرفع إلى المقام العالي بالله أسمى آيات الولاء والإخلاص وأنبل مشاعر المحبة والوفاء معربين عن تجندنا الدائم وراء جلالته من أجل الدفاع عن حوزة الوطن وحماية المكتسبات، مؤيدين السياسة المولوية الحكيمة والمبادرات الموفقة لتحقيق التنمية والرفاه بربوع المملكة الشريفة .

وإن المجلس الجماعي لمدينة الخميسات يا مولاي وبمناسبة حلول الذكرى الرابعة والعشرون لتربع صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله على عرش أسلافه المنعمين، يجدد فروض الطاعة والولاء سائلا المولى تعالى أن يعيد هذا العيد بموفور الصحة والهناء وأن يحقق على يديك الكريمتين أسباب الرقي والازدهار لشعبك الوفي إنه سميع مجيب .

وإننا يا مولاي حريصون كل الحرص على الإسهام في رقي البلاد من خلال وضع برامج محلية تلامس حاجيات الساكنة ، مستنيرين على الدوام بتوجيهات جلالتم السامية وسياستكم الرشيدة الهادفة إلى حماية الوحدة الترابية للوطن وإرساء دولة الحق والقانون وبث روح التضامن والتكافل الاجتماعي بين الأفراد والجماعات.

ودتمت يا مولاي خير خلف لخير سلف، و أبقاكم الله ذخرا لهذا البلد الأمين ، وصانكم صون الذكر الحكيم ، وأقر عينكم بالأمير الجليل صاحب السمو الملكي ولي العهد مولاي الحسن وشقيقته الأميرة الجليلة لالة خديجة، وشد أزركم بشقيقكم الأمير مولاي رشيد، وحفظ سائر الأسرة الملكية الشريفة إنه سميع عليم و للدعاء الخالص مجيب .

و السلام على مقامكم العالي بالله

الإمضاء